مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 28، العدد (3)، ص ص 17 - 56، الرياض (2016م/1438هـ)

منتقى من جزء في الكلام على الركعتين قبل المغرب

جَمَعَه: الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405هـ)

انتقاء: الحافظ محب الدين أبي الفضل محمد بن أبي الوليد ابن الشِّحنة الحنفي (ت 890هـ)

«تحقيق ودراسة»

محمد بن عبد الله السريِّع*

جامعة القصيم

(قدم للنشر في 20/ 03/ 1436هـ؛ وقبل للنشر في 25/ 04/ 1436هـ)

المستخلص: يقدّم هذا البحث نصًّا تراثيًّا لم يسبق نشره في مسألة «الركعتين قبل المغرب»، وهي مسألة وقع فيها الخلاف منذ عهد الصحابة ﷺ، وذلك من خلال تحقيق منتقى من جزء حديثي خاص بالمسألة، جمعه الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (المتوفى 405هـ)، وانتقاه الحافظ أبو الفضل ابن الشِّحنة (المتوفى 890هـ). يعالج الإمام الحاكم في القدر المنتقى من جزئه مسألةً فرعية، هي: حديث الراوي حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: (إن عند كل أذانين ركعتين، ما خلا المغرب)، فيحكم بخطأ الراوي في هذه الرواية إسنادًا ومتنًا، ويعضد حكمه بنقل عن الإمام ابن خزيمة (المتوفى 311هـ)، يقرر فيه خطأ الراوي من ثلاثة أوجه. يهدف البحث إلى إبراز هذا النص التراثي، وخدمته بالتحقيق على أصله الخطي، وبالتخريج الموسَّع، والدراسة الإسنادية، والتعليق بترجمة الرواة، ونقل أقوال العلماء في موضع البحث، ومناقشة ذلك. خلص الباحث إلى نتائج أهمها: عناية الإمام الحاكم بعلل الحديث، واستعمال قرائن مثل: سلوك الجادة، ومخالفة الراوي للمروي، في إعلال الحديث، وتحرير ترجمة وحال الراوي: حيان بن عبيد الله العدوي البصري. أهم توصيات البحث: العناية بالتفتيش عن المصنفات المفقودة، خاصةً في المجاميع غير المفهرسة، ومواضع الإشكال في فهارس المخطوطات، وما يُنسب إلى مؤلف مجهول، وتعميق الاستفادة من التقنية الحديثة في جمع أي معلومة تفيد في أحوال الرواة والمرويات.

الكلمات الدالة: النوافل، الصلاة، المغرب، الحاكم، العلل.

Investigation of Selected Hadiths From Alhaakim's Hadith Collection about Voluntary Prayers before Maghrib Prayer

Mohammad Abdullah Alsorayiea*

Al-Qassim University

(Received 11/01/2015; accepted for publication 14/02/2015.)

Abstract: This research is concerned with the investigation of a Hadith text selected by Al-Haafiz Ibn-Al-Shihnah from a related collection by Al-Haakim Al-Naissaboury. The text is about the Maghrib two-rak'ah voluntary prayer prior to the Maghrib's compulsory prayer. Al-Haakim studied this Hadith: "There are two (voluntary) *rak'ahs* between each two prayers, with exclusion of the Maghrib prayer." He concluded that the narrator of the Hadith was wrong regarding chain of narrators and text. He derives supporting evidence from a related argument by Ibn-Khuzaimah. The research aims to highlight that particular text, investigate its hand-written original form, document it extensively, examine its chain of narrators, introduce the narrators, and convey and discuss scholars' related sayings in that regard. Among the research's important findings are: Al-Haakim was concerned with Hadith's competent underlying procedures; he used evidences such as serious conduct, inconsistency between narrator and narrative in Hadith context, and examining narrator's credentials and circumstances, i.e. Hayyaan Ibn-Ubaid Allaah Al-'Adawy Al-Basry. The research recommends that attention be given to finding lost texts, especially those that are not indexed, and the problem places in manuscripts indices, those whose authors are not known, and making better use of latest technologies in the gathering of information that benefits narrators and narratives.

Keywords: voluntary prayers – *salaah* – Maghrib (sunset) – Al-Haakim – narrative – narrator – Al-Shihnah.

(*) معيد، قسم السنة وعلومها، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم القصيم، المملكة العربية السعودية، ص.ب (10523)، الرمز البريدي (51443)

(*) Teaching Assistant, Department of Sunnah and its sciences, College of Shari'ah and Islamic Studies, Al-Qassim University Qassim, Saudi Arabia, p.o box:(10523), Postal Code:(51443)

e-mail: m.alsorayiea@qu.edu.sa :البريد الإلكتروني

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن تبع هداه. أما بعد:

فإن من المعلوم أن السنة النبوية ركن أساس من أركان الاستدلال على المسائل الشرعية، وقد بذل أئمة الحديث في جمعها، وتصنيفها، وترتيبها، وتأليفها، ما لا تُبديه العُجالات. وإضافةً إلى ذلك، فقد بذلوا جهودًا كبيرة في جمع أقوال أصحاب النبي ﷺ، وأتباعهم، وأهل العلم من السلف الصالح، ورأوا أنهم أَولى مَن يُصدَر عنهم، ويُعتنى بأقوالهم، ويُنطَلَق من اتفاقهم واختلافهم، حتى إن الحافظ الخليلي نصَّ على كون «سنة النبي ﷺ، وأقاويل الصحابة الذين شاهدوا الوحي والتنزيل، ركنين لشرائع الإسلام، والمرجعَ بعد الكتاب في الأحكام»[1]، وجاء عن بعض الأئمة أنه قال: «إن استطعت ألا تحكَّ رأسك إلا بأثر فافعل»[2].

وكان من جُملة معارف الحديث وعلومه: «جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث، وطلب الفائت منها، والمذاكرة بها»[3]، فقد كان أصحاب الحديث يجمعون ما يرد في الباب من أحاديث وآثار وأقوال، ويؤلفون بينها، وربما صحَّحوا وضعَّفوا، ورجَّحوا وعلَّلوا، وعلى ذلك أقاموا قدرًا كبيرًا من نوع «الأجزاء الحديثية» من أنواع التصنيف في الحديث وعلومه، قال الكتاني: «والجزء عندهم: تأليف الأحاديث المروية عن رجلٍ واحد من الصحابة أو من بعدهم، وقد يختارون من المطالب المذكورة في صفة الجامع[4] مطلبًا جزئيًّا يصنِّفون فيه مبسوطًا»[5].

ومن هذه الأبواب التي جمعوها وصنَّفوا فيها: باب صلاة نافلة ركعتين بعد أذان المغرب، وقبل الصلاة، وهو باب اختلفت أنظار العلماء فيه؛ لاختلاف الوارد في ذلك.

والجزء الذي بين أيدينا منتقًى من جزءٍ ألَّفه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، المتوفى سنة 405، جمع فيه أحاديث الركعتين قبل صلاة المغرب، وآثارهما عن الصحابة، والتابعين، وعالج بعضها بالتصحيح والإعلال، وانتقى منه الحافظ أبو الفضل ابن الشِّحنة، المتوفى سنة 890، بعضَ النصوص.

---

(1) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (1/ 154).

(2) ورد عن سفيان الثوري: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي (1/ 142)، وعن أحمد بن حنبل: الآداب الشرعية، لابن مفلح (2/ 415).

(3) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص658).

(4) يعني ما ذكره في موضع سابق، فقال (ص42): «والجامع عندهم: ما يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها، من العقائد، والأحكام، والرقاق، وآداب الأكل والشرب، والسفر، والمقام، وما يتعلق بالتفسير، والتاريخ، والسير، والفتن، والمناقب، والمثالب، وغير ذلك».

(5) الرسالة المستطرفة (ص86).

مشكلة البحث:

ركَّز الإمام الحاكم -في المنتقى الذي بين أيدينا- على معالجة مشكلةٍ محددة، هي روايةٌ جاءت عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: (إنَّ عِندَ كُلِّ أَذَانٍ رَكْعَتَيْنِ، مَا خَلَا صَلَاةَ المَغْرِبِ)، وهي روايةٌ مخالفةٌ لرواياتٍ أخرى جاءت بالإسناد نفسه، بلفظ: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاة)، وبلفظ: (صَلُّوا قَبْلَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ)، وفي هذين اللفظين معارضةٌ لاستثناء صلاة المغرب من الأمر بالركعتين بعد الأذان، فعالج الحاكمُ هذه المشكلةَ بحكمٍ مباشرٍ من قِبَله، وبنقلٍ عن غيره من العلماء.

إجراءات البحث:

لم يجاوز عملي في هذا البحث الإجراءات التالية:

1- التقديم للنص المحقق، والتعريف بالنسخة الخطية.

2- نسخ النص، ومقابلته على النسخة الخطية، مع ترقيم النصوص، والعناية بعلامات الترقيم.

3- تخريج الأحاديث التي أسندها المصنِّف، بحسب الطاقة، مبتدئًا بمن أخرجها عنه، ثم بالمتابعات التامة إن وُجدت، فالقاصرة.

4- تخريج ما أشار إليه المصنِّف، أو نقله عن غيره، بلا إسناد، من أحاديث وآثار، بحسب الطاقة.

5- التعريف بشيوخ المصنف، وببعض من يحتاج تعريفًا من الرواة؛ لتأثير حالِهِ على مشكلة البحث.

6- توضيح ما استعمله المصنِّف، أو نقله عن غيره، من قرائن ومرجحات في تصحيح أحاديث الجزء وإعلالها، وشرحها، ومحاولة التماس ما يمكن أن يؤيدها أو يخالفها، ونقل أقوال الأئمة المحدثين فيما تكلم فيه المصنِّف من مسائل حديثية.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

1- تقديم نموذج من جهود الأئمة في نوع مهمٍّ من أنواع علوم الحديث، وهو نوع: الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث، ويُذاكِرون بها، وذلك عبر إبراز جزء حديثي ينشر لأول مرة، صنَّفه أحد أئمة الحديث المشهورين، وهو الإمام الحاكم النيسابوري.

2- إبراز رأي الإمام الحاكم في روايةٍ معلولة، لم أجد من نقله عنه، وهو يبيِّن جانبًا من عنايته بعلم العلل، واستعماله لقرائن الإعلال، قولًا ونقلًا.

3- إظهار أسانيد لم أجدها في أيٍّ من كتب السنة، مع استفراغ الوسع في البحث عنها.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من:

- **المقدمة، وتتضمن:** موضوع البحث، ومشكلته، وإجراءاته، وأهدافه، وخطته.
- **المبحث الأول: التعريف بالجزء**، ويشتمل على المطالب التالية:

- المطلب الأول: موضوع الجزء (الركعتان قبل المغرب).
- المطلب الثاني: إثبات نسبة الجزء إلى المصنِّف. وتحته:
  - مسألة: رواة الجزء عن المصنِّف.
- المطلب الثالث: التعريف بالمصنِّف، والمنتقي.
- المطلب الرابع: وصف النسخة الخطية. وتحته:
  - مسألة: جزء أم منتقى؟

• **المبحث الثاني: النص المحقق، مع التعليق عليه.**

• **الخاتمة**، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

واللهَ تعالى أسألُ الهدايةَ لما فيه الحقُّ والرشاد والسَّداد، إنه نعم المولى ونعم المعين.

***

المبحث الأول

التعريف بالجزء

المطلب الأول: موضوع الجزء «الركعتان قبل المغرب».

وقع الخلاف القديم بين أهل العلم في مشروعية التنفُّل بركعتين قبل صلاة المغرب، وسبب وقوعه: اختلاف أدلة المسألة، واختلاف السلف فيها.

وقد اختُلف في المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: الكراهة. وبه قال الحنفية[6]، والمالكية[7]، وبعض الشافعية[8]، وهو وجه عند الحنابلة[9].

وأصول أدلتهم في ذلك ما يلي:

1 - حديث حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: (إن عند كل أذان ركعتين، ما خلا صلاة المغرب)[10].

2 - «استمرار العمل من عامة العلماء على ترك الركوع في هذا الوقت، وأن النبي ﷺ لم يفعله، ولا أبو بكر، ولا عمر؛ إذ لو فعلوا ذلك لنقل عنهم، وقال إبراهيم النخعي من أجل هذا المعنى: «إن الركعتين قبل المغرب بدعة»[11]»[12]. وقبله جاء عن عبد الله بن عمر

(6) المبسوط، للسرخسي (1/ 153، 157)، (4/ 47)، والاختيار لتعليل المختار، للموصلي (1/ 41)، وفتح القدير، لابن الهمام= =(1/ 445).

(7) البيان والتحصيل، لابن رشد (17/ 374).

(8) فتح العزيز، للرافعي (4/ 220)، وفتح الباري (2/ 108).

(9) الإنصاف، للمرداوي (1/ 422).

(10) هذا الحديث هو مشكلة البحث في هذا «المنتقى» من جزء الحاكم، وسيأتي الكلام عليه مطوَّلًا -بإذن الله-.

(11) أخرجه محمد بن الحسن في الآثار (145) -ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (5502) من طريق حماد بن أبي سليمان، وعبد الرزاق (3985) من طريق منصور، وابن سعد في الطبقات (8248) من طريق عبيدة، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (14/ 123) من طريق مغيرة، وأبو علي الصواف في جزء من حديثه (ق90ب/ ضمن مجموع) من طريق أشعث بن أبي الشعثاء، خمستهم (حماد، ومنصور، وعبيدة، ومغيرة، وأشعث) عن إبراهيم، وليس لفظ: «بدعة» إلا عند مغيرة.

(12) البيان والتحصيل (17/ 376). وانظر: الاختيار لتعليل المختار=

ﷺ قوله: «ما رأيت أحدًا يصليهما على عهد رسول الله ﷺ»[13].

3- «لما فيه من تأخير المغرب، كالنهي عن الصلاة عند الخطبة...، لما فيه من الاشتغال عن سماع الخطبة»[14]؛ «لأن ذلك لو أبيح في الناس لكان ذلك سببًا لتأخير المغرب عن وقتها المختار، وعن أول وقتها المختار على مذهب من رأى لها وقتين في الاختيار»[15].

4- «لاختلافٍ بين أهل العلم في أن الصلاة قد حلت عند غروب الشمس؛ لقول النبي ﷺ: (إذا بدا حاجب الشمس، فأخروا الصلاة حتى يبرز، وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب)[16].

القول الثاني: الاستحباب، وهو قول عن مالك[17]، وبه قال بعض الشافعية[18]، وصححه ابن الصلاح[19]، والنووي[20]، وهو رواية عن أحمد[21].

ودليلهم: ورود أحاديث مرفوعة وموقوفة ومقطوعة تدل على ذلك، سيأتي تخريجها في أثناء هذا البحث. وهي تدل على أنها سنة مستحبة عن النبي ﷺ، وأصحابه، وأتباعهم.

القول الثالث: الجواز، وهو «ظاهر كلام أحمد..، قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: الركعتان قبل المغرب؟ قال: «ما فعلته قط إلا مرة، حين سمعت الحديث»، وقال: «فيهما أحاديث جياد»، أو قال: «صحاح، عن النبي ﷺ، وأصحابه، والتابعين، إلا أنه قال: (لمن شاء)، فمن شاء صلى». وقال: «هذا شيء ينكره الناس»، وضحك كالمتعجب، وقال: «هذا عندهم عظيم»»[22]. وعدم الكراهة عن أحمد قول واحد لا اختلاف فيه[23]، وإنما اختلفت الرواية عنه بين الجواز والاستحباب -كما سلف-، وأما الكراهة، فهو تخريج من بعض الأصحاب، لا رواية عن أحمد، والصحيح من المذهب الجواز[24].

ويظهر من كلام أحمد: الاستدلال على الجواز بأدلة من قال بالاستحباب نفسها، إلا أن لفظة: (لمن شاء)، وقول أنس بن مالك: «كان يرانا نصليهما، فلم يأمرنا ولم ينهنا»[25]، صوارف له عن الاستحباب إلى الجواز.

=(1/ 41).

(13) سيأتي تخريجه -بإذن الله-.

(14) المبسوط (1/ 153). وانظر: الاختيار لتعليل المختار (1/ 41).

(15) البيان والتحصيل (17/ 375).

(16) السابق (17/ 374).

(17) فتح الباري (2/ 108).

(18) الوسيط، للغزالي (2/ 208)، وفتح العزيز (4/ 218).

(19) شرح مشكل الوسيط (2/ 219).

(20) المجموع (4/ 8)، وشرح صحيح مسلم (6/ 9، 123).

(21) الفروع، لابن مفلح (2/ 22)، والإنصاف (1/ 422).

(22) المغني، لابن قدامة (2/ 546).

(23) الإنصاف (1/ 422).

(24) السابق.

(25) سيأتي تخريجه -بإذن الله-.

وهذا الاختلاف -مع قوته- عالٍ، حيث جاءت الأقوال عن جماعة من الصحابة والتابعين مختلفة، وربما روي القولان عن الرجل الواحد منهم، حتى صار ما رُوي عنهم مجالًا لحشده وجمعه وتصنيفه، كما فعل الحاكم في هذا الجزء.

ولكل قولٍ أدلته، ومناقشاته، وتفصيلاته، مما لا يسع المجال لمثله؛ إذ المراد هنا إعطاء لمحة عن المسألة التي بحثها الحاكم في جزئه هذا.

ولوفرة مادة هذه المسألة، فقد خصَّص لها بعض الأئمة مساحةً جيدةً من كتبهم، ومن ذلك مثلًا:

1- الإمام محمد بن نصر المروزي بوَّب في كتابه «قيام الليل» بقوله: «باب الركعتين قبل المغرب»، ثم أطال في بيان مشروعيتها، وفي ذكر الأدلة الدالة على ذلك من المرفوع والموقوف والمقطوع، ثم بوَّب بقوله: «ذِكر من لم يركعها»، فذكر طرفًا من ذلك، وأجاب عنه، وناقشه[26].

2- والإمام ابن المنذر بوَّب في «الأوسط» بقوله: «ذكر الصلاة بين أذان المغرب وإقامته»، ثم أسند حديثًا مرفوعًا، وعقَّب عليه بقوله: «وفي هذا الباب أخبار كثيرة عن أصحاب رسول الله ﷺ، وقد ذكرتها في كتاب «قيام

(26) مختصر قيام الليل (ص71-77). وقد اعتمد عليه ابن حجر في مناقشة من نفى أن التابعين صلوا هاتين الركعتين. انظر: فتح الباري (2/ 108).

الليل»»[27].

3- وكذلك عقد البيهقي بابًا مسترسلًا في هذه المسألة من «سننه»[28]، وعقده أيضًا في كتبه الأخرى.

المطلب الثاني: إثبات نسبة الجزء إلى المصنِّف.

مما لا شك فيه أن للإمام الحاكم جزءًا في مسألة «الركعتين قبل المغرب»، فقد صرَّح هو بأنه جمع في المسألة جزءًا، حيث قال في نوع «جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث، وطلب الفائت منها والمذاكرة بها»: «وأنا أذكر -بمشيئة الله- بعد البابين[29] الأبوابَ التي **جمعتُها، وذاكرتُ جماعةً من أئمة الحديث ببعضها**...»، ثم سرد أبوابًا في الإيمان، والطهارة، والصلاة، ثم تفاريقَ في سائر الكتب، ذكر فيها: «الركعتين قبل صلاة المغرب»[30].

ويمكن إثبات ارتباط هذا المنتقى بذلك الجزء من خلال الأمور التالية:

1- نسبة ابن الشِّحنة الجزءَ إلى الحاكم، وانتقاؤه منه، وابن الشِّحنة أحد العلماء الثقات، وستأتي ترجمته في المطلب الثالث.

(27) (3/ 193).

(28) (5/ 261-270).

(29) يقصد بابين ذكرهما أولًا، وذكر أن أئمة الحديث استحبُّوا أن يبدأ الحديثيُّ بجمعهما، هما: «الأعمال بالنيات»، و«نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها».

(30) معرفة علوم الحديث (ص659-663).

ومما يزيدنا وثوقًا بذلك: أن ابن الشِّحنة قد استعمل في منتقاه العلاماتِ المعروفةَ للتصحيح، كعلامة (صح)، وعلامة (كذا)، التي تعني في الجملة تأكيدَ المنقول، وأن الناقل وجده على صورته في الأصل الذي ينقل منه، وهذا يدل على أنه كان عند ابن الشِّحنة أصلٌ لهذا الجزء، ومنه نَسَخَ منتقاه.

2- أن الأئمة أسندوا ثلاث فقرات مما في الجزء من طريق الحاكم، حيث سيأتي في تخريج النص المحقَّق أن الفقرة (3) أسندها من طريق الحاكم: البيهقي، والبغوي، وأن الفقرتين (4) (5) أسندهما من طريق الحاكم: البيهقي.

وكذلك، فقد نقل مسعود بن علي السِّجزي في «سؤالاته» للحاكم حُكمًا له على أحد الرواة، وقد ورد هذا الحكم عقب الفقرة (1) من هذا الجزء.

وهذا كافٍ في إثبات أن هذه الفقرات من أسانيد الحاكم وأقواله، وتندرج الفقرات الأخرى بطريق التبع.

3- أن الشيوخ في هذا الجزء جميعًا شيوخٌ معروفون من شيوخ الحاكم، وقد خَرَّج عنهم في «المستدرك»، وغيره من مصنَّفاته المشهورة.

4- اتفاق أسلوب التأليف، ومصطلحاته، مع أسلوب الحاكم ومصطلحاته، حيث يجعل الحاكم كعادته الإسناد أولًا، ثم يعقِّب عليه بكلامه، ثم قد يؤكد كلامه بإسنادٍ آخر يليه.

وكذلك، فقد استعمل الحاكم في هذا الجزء مصطلحاتٍ استعملها كثيرًا في كتبه الأخرى، بل قد جاء الحاكم بعبارةٍ استعملها نَصًّا في «المستدرك»، حيث قال هنا: «فقد شفى الإمام أبو بكر ابن خزيمة في عِلَّة الحديث حيان بن عبيد الله، ما لا مزيد عليه»، وقال في «المستدرك»، في حقِّ ابن خزيمة أيضًا: «وقد شفى الإمام أبو بكر ﷺ في بيان هذه اللفظة، ولا نزيد على ما يقوله، إذ هو الإمام المقدَّم حَقًّا...»[31].

وهذه الأمور تتعاضد؛ لتُثبت صحة نسبة نصوص هذا المنتقى إلى الإمام أبي عبد الله الحاكم. والله أعلم.

مسألة: رواة الجزء عن المصنِّف:

سبق أن بعض الأئمة أخرج بعض النصوص من طريق الحاكم، ونقلها عنه. ولأنه لم يَذكُر المنتقي أسانيدَ الجزء، ولا رواته عن مصنِّفه، فإنه يمكن استظهار أن مِن رواته عنه:

1- الحافظ مسعود بن علي السجزي. وقد نقل نصًّا في توثيق راوٍ عن شيخه الحاكم مباشرة.

2- الإمام البيهقي. وقد أسند ثلاثة نصوص عن شيخه الحاكم مباشرة.

3- أبو سعد؛ أحمد بن محمد بن العباس الحميدي. وقد أسند البغوي عنه، عن الحاكم، نصًّا واحدًا.

(31) (4/ 44).

ولم أجد هذه النصوصَ المنقولةَ عن الحاكم في أي مصنَّفٍ له سوى هذا الجزء، وهي أَولى ما تكون في هذا الجزء بالذات، فهذا ما يُستأنس به على أنهم إنما أسندوه عنه فيه.

ويؤكده: أنهم رووا عن الحاكم أيضًا أسانيد في المسألةِ عينِها، وليست في هذا المنتقى، كما سيأتي في المطلب الرابع.

المطلب الثالث: التعريف بالمصنِّف، والمنتقي:

أولًا: الإمام أبو عبد الله الحاكم:

الحاكم من أشهر أئمة الحديث وأذيَعِهم ذِكرًا، وأكثر ما اشتهر به: كتابه «المستدرك»، وهو الكتاب الذي لا يكاد يُذكر الحاكم إلا ويذكر معه؛ ولهذا فله تراجم مختصرة ومبسوطة، في كتب التراجم، وفي مقدمات محققي كُتبه المطبوعة. ومن أوسع من رأيته ترجم له: صاحب كتاب «الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم»، إذ قدَّم تراجمهم بترجمة مطولة للحاكم نفسه، زادت على مائة صفحة[32]؛ ولذا رأيت الاكتفاء بتلخيص المهم منها، والإحالة عليها وعلى ما أحالت إليه.

اسمه ونسبه: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حَمْدُويه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، ابن البيِّع.

مولده: ولد بنيسابور، صبيحة يوم الاثنين الثالث من ربيع الأول، سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.

نشأته وطلبه للعلم: قال عبد الغافر الفارسي: «وبيته بيت الصلاح والورع والتأذين»، وقد عُرف من أهل بيته من أهل الفضل: أبوه، وابنه، وأخوه، وابن أخيه، وخاله، وابن خاله، وابن خال أمه، وصهره.

نشأ الحاكم بنيسابور، وكانت الحركة العلمية فيها نشطة ظاهرة، وبكَّر به أهل بيته إلى مجالس العلم والعلماء صغيرًا، فسمع الحديث، ولم يجاوز التاسعة من عمره، واستملى لابن حبان حين قدم نيسابور، وعمره ثلاث عشرة سنة، وأخذ فنونًا من العلم.

وبعدما سمع من مشايخ نيسابور، رحل إلى البلدان، وطافها، ودخل العراق، والحجاز، وخراسان، وبلاد الجبل، وما وراء النهر، وخوزستان، وغيرها، وبعضها رحل إليه أكثر من مرة.

وقد حصل له مشيخة كبيرة، قيل: إنها بلغت ألفي راوٍ، وقيل دون ذلك.

مؤلفاته: رزق الحاكم حسن التصنيف وغزارته، حتى قيل: إن تصانيفه بلغت نحو خمسمائة جزء، وقيل: إنها بلغت أكثر من ذلك. ومن أشهر مصنفاته ما يلي:

1 - «المستدرك على الصحيحين».

2 - «معرفة علوم الحديث».

3 - «المدخل إلى الصحيح».

---

(32) (1/ 28-144).

4- «المدخل إلى معرفة الإكليل».

5- «فضائل فاطمة الزهراء»[33].

وفاته: توفي الحاكم رحمه الله فجأةً بنيسابور، يوم الثلاثاء، الثالث من شهر صفر سنة خمس وأربعمائة.

ثانيًا: الحافظ أبو الفضل ابن الشِّحنة[34]:

هو محمد بن محمد بن محمد بن محمود بن غازي الثقفي الحلبي، أبو الفضل بن أبي الوليد، ابن الشِّحنة، سليل أسرة علمية شهيرة، وبقي العلم في عَقِبه كذلك.

ولد يوم الجمعة، ثاني عشر رجب، سنة أربع وثمانمائة (804).

وهو مؤرخ، فقيه بارع في مذهب أبي حنيفة. تلمذ للحافظ برهان الدين أبي الوفاء؛ إبراهيم بن محمد الحلبي، المعروف بسبط ابن العجمي، ولازمه في فنون الحديث، وحمل عنه أشياء بقراءته وقراءة غيره، وتخرج به، وضبط عنه فوائد. كما أخذ عن الحافظ ابن حجر حين قدومه عليهم، بعد أن كان راسله يستدعي منه الإجازة، وكتب لابن حجر ترجمةً مختصرة، قال فيها: «وكان شيخي، ورفيقي، وشيخ شيخي. وكانت بيني وبينه مباسطاتٌ ومكاتبات، وكان يكرمني، ويُحسن إليَّ، رحمه الله»[35].

وكان آيةً في سرعة الحفظ، واعتنى بالأدب، ونظم الشعر الحسن، وأنشأ النثر.

ولي قضاء حلب سنة 836، وانتقل إلى مصر، فولي بها كتابة السر سنة 856، وأقام أقل من سنة، ونُفي إلى بيت المقدس، فأقام إلى سنة 862، وأذن له بالعودة إلى حلب، فعاد، ثم إلى مصر، فأعيد إلى كتابة السر سنة 866، وأضيف إليه قضاء الحنفية، وهو منصب وَلِيَه مرارًا، ثم صرف عن العمل سنة 877.

ومرَّت به محن وشدائد، وفُلِج، وأصابه ذهولٌ في آخر عمره، ومات، وهو شيخ (الخانقاه) الشيخونية بالقاهرة، وذلك يوم الأربعاء سادس عشر المحرم، سنة تسعين وثمانمائة (890).

ومن مصنفاته:

1- «طبقات الحنفية».

2- «نزهة النواظر في روض المناظر». وهو شرح لتاريخ أبيه أبي الوليد ابن الشِّحنة.

3- «المنجد المغيث في علم الحديث».

(33) لم يذكره صاحب الكتاب الذي اختصرتُ منه هذه الترجمة؛ لأنه طُبع بعد تأليفه -فيما يظهر-.

(34) مصادر ترجمته: الضوء اللامع، للسخاوي (9/ 295)، ونظم العقيان، للسيوطي (ص171)، وبدائع الزهور، لابن إياس (3/ 214)، وشذرات الذهب، لابن العماد (9/ 524)، والبدر الطالع، للشوكاني (2/ 263)، والأعلام، للزركلي (7/ 51). وهذه الترجمة أصلها من «أعلام الزركلي»، وقد أضفت عليها بعض المهمات من المصادر الأخرى.

(35) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، للسخاوي (1/ 329، 330)، بتصرف يسير.

4- «نهاية النهاية في شرح الهداية». في الفقه الحنفي.

5- «ثبت مروياته».

وله غيرها، وله حواشٍ ومجاميع وكنانيش[36]، ومنها المجموع الذي حوى هذا المنتقى.

المطلب الرابع: وصف النسخة الخطية.

تقع النسخة الخطية للمنتقى ضمن مجموع كبير، كان محفوظًا في خزانة العلامة خير الدين الزركلي، ذكره في ترجمة ابن الشِّحنة من «الأعلام»، وقال: «بخطِّه، في موضوعات مختلفة، عندي»[37]، وقد وقَّع عليه الزركلي بخطِّه، وكتب: «ثمانية وأربعون»، وهو رقم المخطوط في خزانته. ثم آل هذا المجموع ضمن ما آل من مكتبة الزركلي بالشراء إلى مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وحُفظ فيها برقم (8343/ خ).

والمجموع مكتوب بخطِّ ابن الشِّحنة -كما ذكر الزركلي-، وقد كتب بعضهم على صفحة غلاف المجموع: «بخطِّ العلامة ابن الشِّحنة»، وعبارات ابن الشِّحنة التي تفيد أنه صاحب الخط منثورةٌ في مواضع كثيرة من المجموع.

وخط ابن الشِّحنة واضح مقروء، لكنه في عامته مهملٌ غير منقوط، وفيه بعضُ شَبَهٍ بخط شيخه الذي لازمه، وتخرج به في الحديث: سبط ابن العجمي.

وفي صدر المجموع (ق2أ) كتب ابن الشِّحنة بخطه فهرسًا لمحتوياته، ومنها: «أحاديث الركعتين قبل المغر [ب]».

وعدد أوراق هذا المجموع (247) ورقة، بحسب الترقيم اليدوي المكتوب على صفحات المجموع[38]، جاء هذا المنتقى منه في (ق222ب)، و(ق223أ)، وأما ما بعده (ق223ب)، فمنقطع عنه كليةً، إذ أوله: «الحمد لله. قال مسلم رَحِمَهُ اللهُ: وحدثنا محمد بن مثنى وأبو بكر بن خلاد...»، فنقل الحديث (217/ 1167) من صحيح مسلم.

ولم يذكر ابن الشِّحنة تاريخ كتابته لهذا المنتقى، أو مكانها، والمجموع الذي هذا المنتقى فيه حافلٌ بالنقولات

(36) الكُنَّاش: دفترٌ تُقيَّد فيه الفوائد والشوارد للضبط، وقد يسجِّل فيه أصحابه مختارات مما يقرؤون أو يسمعون. انظر: معجم مصطلحات المخطوط العربي، قاموس كوديكولوجي، أحمد بنبين، مصطفى طوبي (ص301). ومن كنانيش ابن الشِّحنة: ما جاء بصدر وذيل «ثبته»، المحفوظ في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، برقم (7235/ خ)، ومن محفوظات المكتبة أيضًا: كناشٌ لأبي ذر أحمد ابن الحافظ سبط ابن العجمي، برقم (7947/ خ).

(37) (7/ 51).

(38) وفيه أخطاء من المرقِّم، إذ لم يُعطِ بعضَ الأوراق رقمًا؛ لكون وجهها فارغًا، بينما يكون ظهرها مسوَّدًا، فلا بد من ترقيم ما هذا مثله. كما أنه وضع رقم (9-10) لورقة واحدة دون مبرر ظاهر.

والكتابات المؤرخة فيما بين رابع ذي الحجة سنة 824، وثالث عشر شعبان سنة 860، وكُتِبَت نصوصه التي صرَّح بموضع كتابتها فيما بين حلب، وحمص، والقدس.

مسألة: جزء أم منتقى؟

لم يصرح ابن الشِّحنة بكون هذا الجزء منتقى من جزء الحاكم، بل بدأه بقوله: «الحمد لله. قال الحاكمُ أبو عبد الله الحافظ في جزءٍ جَمَعَهُ في الكلام على الركعتين قبل المغرب:...»، وهذا قد يوهم أنه سينقل الجزء كاملًا عقب ذلك، إلا أنه لا يظهر أنه فعل ذلك، بل الظاهر أنه انتقى منه بعضَ ما فيه.

ومما يؤيد ذلك أمور:

1- صغر حجمه، وقلة أحاديثه، فالأسانيد فيه لا تتعدى ستة أسانيد، منها اثنان أحدُهما نقلٌ لكلام شيخ الحاكم، والآخر نقلٌ لكلام شيخ شيخه، وهذا لا يتَّفق مع عادة الأجزاء المخصَّصة لبحث مسائلَ وفيرةِ المادَّةِ النقليةِ كهذه المسألة، كما لا يتَّفق مع الوصف الذي ذكره الحاكم، من أنه جمع أجزاء في مسائل علمية، وذاكر جماعةً من أئمة الحديث بها، ومنها هذا الجزء، إذ إنما يُذاكَر بما يَنحى منحى الاستيعاب والتوسُّع في الجمع.

ويؤكد ذلك: أنه جاء في أثناء الجزء على ذكر أحاديثَ وآثارٍ عديدة، ولم يَسُق لها إسنادًا، وهذا مستبعدٌ تركُهُ دون إسنادٍ مِن مثل الحاكم، في مسألةٍ يخصُّها بالتأليف والجمع.

وكذلك، فالتركيز على إحدى روايات الحديث، وهي رواية حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، وتخصيص مساحة كبرى من الجزء لنقدها ومناقشتها، يَبعُد معه أن يكون هذا هو الجزء الأصلي التام، لأن المسألةَ أوسعُ من مجرد تلك الرواية حديثيًّا وفقهيًّا، فالظاهر أن المنتَقِي هو الذي قصد قصر البحث في هذه الرواية، مع مقدمةٍ وخاتمةٍ يسيرتين في عموم المسألة.

2- يحتوي المجموع الخطِّيُّ الذي تقع نسخةُ هذا الجزء في طيَّاته على منتقياتٍ كثيرة، ومسائلَ مختصرةٍ عديدة، وفوائدَ منقولةٍ من تضاعيف كتبٍ مختلفة، وهذا الطابع العام للمجموع يلقي بظلاله على هذا الجزء، ويؤيد أنه منتقًى من الجزء الأصلي، لا أنه الجزءُ الأصليُّ نفسه.

3- وجدت لبعض الرواة الذين سبق أنهم -فيما يظهر- رووا هذا الجزءَ عن الحاكم، رواياتٍ عن الحاكم، في شأن الركعتين قبل المغرب، وليست في هذا المنتقى، مع أنه أولى بأن تكون فيه، وهي بهذه الصفة تؤيِّد أنهم من رواة الجزء أولًا، ثم تؤيد أن الموجود من الجزء ليس إلا منتقًى منه. فمن ذلك:

1- اتفق البيهقي، وأبو سعد الحميدي[39]، على

(39) ومعهما: أحمد بن علي بن خلف، أحد المكثرين عن الحاكم، وممن حدث عنه بجملة من مصنفاته، أخرج روايته ابن الحداد في=

الرواية عن الحاكم، بإسناده، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن المغفل، بحديث الباب[40]. وقد أورد البغوي، عن الحميدي، هذا الإسناد، بعقب الرواية التي أخرجها عنه، عن الحاكم، وهي في هذا الجزء فعلًا برقم (3).

2- اتفق البيهقي، وأبو سعد الحميدي، على الرواية عن الحاكم، بإسناده، من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، بحديثه في الباب[41].

3- أسند البيهقي، عن الحاكم، إسنادَين له، من طريق الجريري، عن ابن بريدة، عن عبد الله بن المغفل[42]. وعقَّب ثانيَهما بإسناد الفقرتين (4، 5) من هذا المنتقى، عن الحاكم.

كما أسند البيهقي، عن الحاكم، أحاديث الباب:

4- من طريق أبي الخير، عن عقبة بن عامر، مرفوعًا[43].

5- ومن طريق مختار بن فلفل، عن أنس بن مالك، مرفوعًا[44].

6- ومن طريق زر، عن عبد الرحمن بن عوف، وأبي بن كعب، موقوفًا[45].

7- ومن طريق رغبان مولى حبيب بن مسلمة، عن أصحاب النبي ﷺ، موقوفًا[46].

8- ومن طريق راشد بن يسار، عن خمسةٍ ممن بايع تحت الشجرة، موقوفًا[47].

9- ومن طريق طاوس، عن أبي أيوب الأنصاري، موقوفًا[48].

وكلُّ هذه الروايات وثيقُ الصِّلة بالجزء، بل بعضها جاء في هذا المنتقى معلَّقًا، فقريبٌ غايةَ القرب أن يكون الحاكم قد خرَّج هذه الروايات في الجزء بإسناده، وأن المنتقي أسقطها في انتقائه، أو أسقط أسانيدها.

والله أعلم.

* * *

=جامع الصحيحين (715). إلا أني لم أجد له روايةً عن الحاكم مما هو موجود في هذا «المنتقى»، لأستظهر بناءً عليها أنه من رواة الجزء. انظر في ترجمة ابن خلف: التقييد، لابن نقطة (1/ 172)، وتاريخ الإسلام، للذهبي (10/ 573).

(40) السنن الكبير (4549)، وشرح السنة (430)، ومعالم التنزيل (7/ 174).

(41) السنن الكبير (4556)، وشرح السنة (895).

(42) السنن الكبير (2312، 4550).

(43) السابق (4554).

(44) السابق (4555).

(45) السابق (4559).

(46) السابق (4562).

(47) السابق (4563).

(48) السابق (4564).

صورة النسخة الخطية

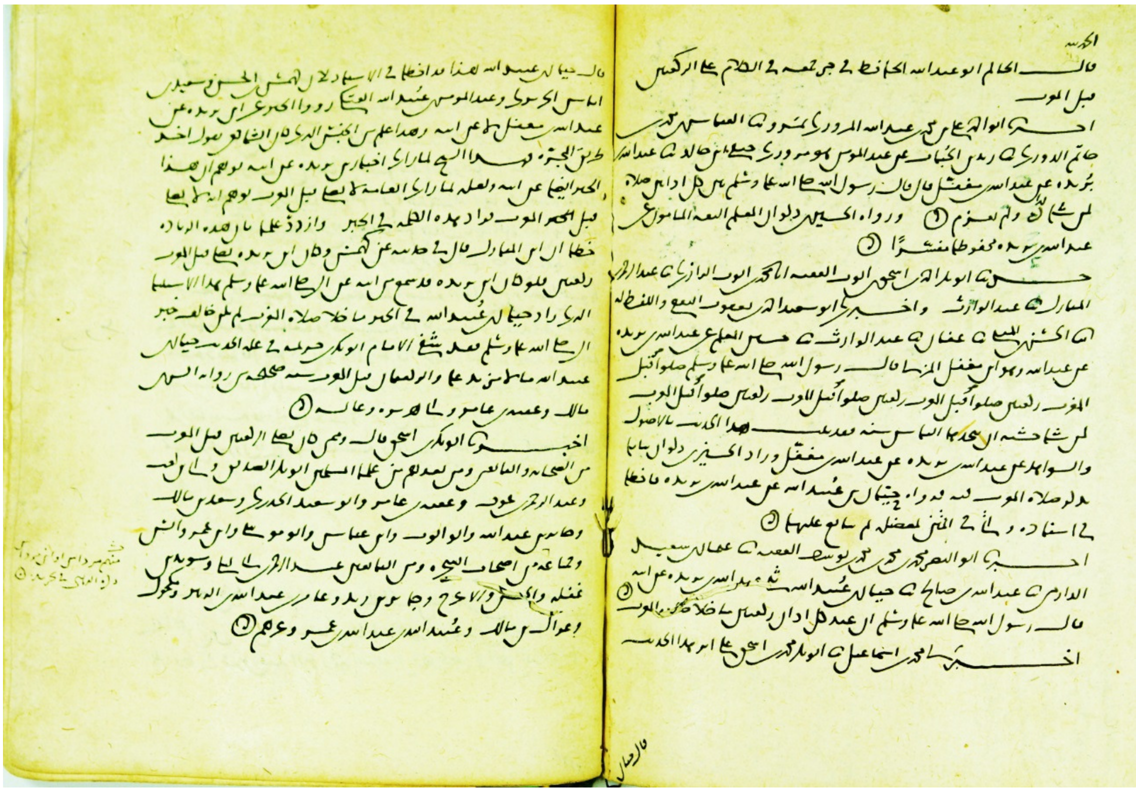

***

المبحث الثاني

النص المحقق

الحمد لله.

قال الحاكمُ أبو عبد الله الحافظُ في جزءٍ جَمَعَهُ في الكلام على الركعتين قبل المغرب:

(1) **أخبرنا** أبو أحمد؛ علي بن محمد بن عبد الله المروزي[49] بمَرو، ثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري، ثنا زيد بن الحُباب، عن عبد المؤمن -هو مروزي،

---

(49) هو: علي بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حبيب بن حماد، أبو أحمد الحبيبي الحمادي المروزي، كذَّبه المصنِّف نفسُه، وقال=

=الدارقطني: «يحدث بنسخ وأحاديث مناكير»، وقال أبو زرعة أحمد بن الحسين الرازي: «ضعيف جدًّا»، وقال الخليلي: «له معرفة وحفظ، لكنه روى نسخًا وأحاديث مناكير لا يتابع عليها، وهو مشهور بذلك». فهو حافظ ضعيف متهم. انظر في ترجمته: المؤتلف والمختلف، للدارقطني (2/ 957)، وسؤالات السهمي، للدارقطني (ص224)، والإرشاد (3/ 906)، وتاريخ الإسلام (7/ 909)، (8/ 35)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (16/ 48)، ولسان الميزان، لابن حجر (6/ 22)، والروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، لنايف بن صلاح المنصوري (1/ 743-746).

حنفي- بن خالد[50]، ثنا عبد الله بن بُريدة، عن عبد الله بن مغفَّل، قال: قال رسول الله ﷺ: (**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، لِمَنْ شَاءَ**[51]) ولم يَعْزِم[52].

ورواه الحسين بن ذكوان المعلم، الثقة المأمون[53]، عن عبد الله بن بريدة، محفوظًا مفسَّرًا[54]:

(2) حدثنا أبو بكر؛ أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه[55]، أنا محمد بن أيوب الرازي، ثنا عبد الرحمن بن المبارك، ثنا عبد الوارث[56]،

(3) وأخبرنا أبو سعيد؛ أحمد بن يعقوب الثقفي[57] -واللفظ له-، ثنا الحسن بن المثنى، ثنا عفان،

---

(50) هو: عبد المؤمن بن خالد الحنفي، أبو خالد المروزي، قاضي مرو، من رجال التهذيب، أخرج له أبو داود، والترمذي، والنسائي، وقال فيه ابن حجر في التقريب: «لا بأس به». انظر: تهذيب الكمال (18/ 442)، وتقريب التهذيب (4236).

(51) هنا في الأصل حرفٌ كالكاف المفردة، لم أتبيَّنه، وكتب ابن الشِّحنة فوقه: كذا. مع شَبَهٍ فيه أيضًا بعلامة الفصل بين الجُمَل.

(52) لم أقف عليه من طريق عبد المؤمن بن خالد إلا في هذا الموضع. وفي الإسناد إلى عبد المؤمن: شيخُ المصنِّف، وفيه ضعف -كما سبق في الحاشية (49)-، إلا أنه لم يأتِ بما لا أصل له؛ إذ الحديث معروف عن عبد الله بن بريدة، وله متابعات بهذا اللفظ، يأتي تخريجها، كما أن ابن خزيمة قد علَّق رواية عبد المؤمن -كما سيأتي في متن المنتقى برقم (5)-، وابن خزيمة أقدم من شيخ المصنِّف، والظاهر أنه كان عنده مسندًا عن عبد المؤمن، فانتفى أثر الضعف المذكور.

(53) نقل مسعود السجزي عن المصنِّف هذا التوثيق في سؤالاته (269)، بعبارة: «وسمعته يقول...»، فيحتمل أنه سمعه يقول ذلك في هذا الجزء، ولم أجده في موضع آخر من مصنَّفات الحاكم. والحسين بن ذكوان المعلم ممن اختُلف فيه من رجال التهذيب، حيث وثَّقه ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، والبزار، والنسائي، والدارقطني، وقال أبو زرعة: «ليس به بأس»، وأما يحيى القطان، فقال: «فيه اضطراب»، وقال العقيلي: «ضعيف، مضطرب الحديث». ولذا قال ابن حجر في «التقريب»: ثقة ربما وهم. انظر: تهذيب التهذيب (1/ 422)، وتقريب التهذيب (1320).

(54) يشير المصنِّف بقوله: «مفسَّرًا» إلى الإجمال الذي في لفظ عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، وأنه لم ينصّ فيه على «قبل المغرب»، وهو موضوع هذا الجزء، كما نصَّ عليه الحسين بن ذكوان مفصَّلًا مكرَّرًا، وسيأتي في متن المنتقى قول المصنِّف: «وزاد الحسين بن ذكوان بيانًا بذكر صلاة المغرب فيه». وقد حكم الحاكم بأن لفظ الحسين بن ذكوان محفوظ؛ لأنه عنده ثقة مأمون، وهو أوثق من عبد المؤمن بن خالد، كما تبيَّن من حالَيهما المشروحة في حاشيتين سابقتين برقم (50، 53).

(55) هو: أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد بن عبد الرحمن، أبو بكر الصبغي النيسابوري، وهو ثقة حافظ فقيه، وصفه المصنِّف وغيره بالإمامة. انظر في ترجمته: الإرشاد (3/ 840)، وتاريخ الإسلام (7/ 776)، وسير أعلام النبلاء (15/ 483)، والروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (1/ 185-190).

(56) لم أقف على من أخرج رواية عبد الرحمن بن المبارك، عن عبد الوارث، فتستفاد من هنا. والإسناد إلى عبد الرحمن صحيح جليل، وعبد الرحمن ثقة، كما في التقريب (3996).

(57) هو: أحمد بن يعقوب بن أحمد بن مهران، أبو سعيد الثقفي النيسابوري، نسيب أبي العباس السرَّاج، أكثر عنه المصنِّف في «المستدرك»، ووصفه بالزهد والعبادة، ووثَّقه. انظر في ترجمته: تاريخ الإسلام (7/ 735)، والروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (1/ 346-347).

ثنا عبد الوارث: ثنا **حسين المعلم**، عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله -وهو ابن مغفَّل المزني-: قال رسول الله ﷺ: **(صَلُّوا قَبْلَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْن، صَلُّوا قَبْلَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْن، صَلُّوا قَبْلَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْن، صَلُّوا قَبْلَ المَغْرِب[58]، لِمَن شَاء)**، خشيةَ أن يتَّخِذَها الناسُ سُنَّة[59].

فقد ثبت هذا الحديث بالأصول، والشواهد، عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفَّل[60]. وزاد الحسين بن ذكوان بيانًا بذكر صلاة المغرب فيه[61].

فرواه حَيَّان بن عبيد الله[62]، عن عبد الله بن بريدة،

---

(58) وضع ابن الشِّحنة علامة التصحيح (صح) على كلٍّ من الجمل السابقة، للتأكيد على صحة تكرارها، ولم ترد كلمة ركعتين في الجملة الأخيرة. قال ابن الصلاح في علوم الحديث (ص196): «أما التصحيح، فهو كتابة (صح) على الكلام، أو عنده، ولا يفعل ذلك إلا فيما صح روايةً ومعنًى، غير أنه عُرضةٌ للشك، أو الخلاف، فيكتب عليه (صح)؛ ليعرف أنه لم يغفل عنه، وأنه قد ضُبِطَ، وصح على ذلك الوجه».

(59) أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (5294)، والبغوي في شرح السنة (894)، من طريق المصنِّف، به، بنحوه. لكن سقط عند البيهقي شيخُ المصنِّف، فصار يرويه عن الحسن بن المثنى مباشرة، وهو سقطٌ بيِّن.

وأخرجه أحمد (20552)، والروياني (895)، من طريق عفان، به، بنحوه.

وأخرجه أحمد (20552)، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص77/ مختصره)، والسراج في مسنده (1157)، وحديثه (504)، وابن حبان (3955)، من طريق <u>عبد الصمد بن عبد الوارث</u>، والبخاري (1183، 7368)، وابن خزيمة (1289)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (5494)، من طريق <u>أبي معمر المقعد</u>، وأبو داود (1281) -ومن طريقه البيهقي (4548)-، وأبو القاسم البغوي في معجم الصحابة (2310) -وعنه الدارقطني (1042)-، عن <u>عبيد الله بن عمر القواريري</u>، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل= =(ص71/ مختصره)، وابن المنذر في الأوسط (1222)، والإسماعيلي في مستخرجه -كما في فتح الباري (13/ 339)-، من طريق <u>محمد بن عبيد بن حساب</u>، أربعتهم (عبد الصمد، وأبو معمر، والقواريري، وابن حساب) عن عبد الوارث، به، بنحوه.

(60) لعل مراد المصنِّف بقوله: «ثبت هذا الحديث بالأصول والشواهد»: أنه ثابتٌ بالنظر إلى ذات إسناده، ومع ذلك فشواهده ومتابعاته تعضده، وتزيده ثبوتًا؛ لثبوتها هي، أيضًا. وقد استعمل المصنِّف مصطلحي «الشواهد» و«الأصول» في مواضع عديدة من كتبه، ومن ذلك -مثلًا-: قوله في المستدرك (3/ 141)، بعد حديثٍ لعمران بن حصين ﷺ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، وشواهده عن عبد الله بن مسعود صحيحة»، وانظر -كذلك-: المستدرك (1/ 89، 91، 124، 179، 180، 201، 272)، (2/ 472)، (4/ 103، 118)، المدخل إلى الصحيح (1/ 112).

(61) ومرَّ في الحاشية (54) بيان أن هذه الزيادة محفوظة عند المصنِّف، وأن مرجعَ ذلك: كونُ الحسين عنده ثقةً مأمونًا، كما مرَّ أن البخاري قد أخرج رواية الحسين هذه، إلا أن مسلمًا تجنَّبها في تخريج طرق الحديث في «صحيحه»، وأعلَّها الطحاوي، وهي تحتاج دراسة لا يتسع لها هذا المحل، والراجح -والله أعلم- صحَّتها.

(62) هو حيان بن عبيد الله بن زهير بن حيان، أبو زهير التميمي، العدوي، البصري.

كان أبوه مقاتلًا في جيوش خراسان، وربما جُعل على خيل بني=

=تميم، وربما كان ابنه حيان معه. وكان الوالد ينزل في بني عدي بالبصرة، ويُنسَب عدويًّا أيضًا. وقد ترجَمَهُ البخاري، وابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وله رواية عن عمر بن عبد العزيز. انظر: التاريخ الكبير (5/ 403)، وتاريخ الرسل والملوك، للطبري (6/ 591)، (7/ 10، 21، 73)، والجرح والتعديل (5/ 338)، والثقات (8/ 405)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي (1326).

روى حيان عن: الضحاك بن مزاحم، وعبد الله بن بريدة، وأبيه عبيد الله بن زهير، وعطاء، وأبي مجلز لاحق بن حميد.

وروى عنه: إبراهيم بن الحجاج، وروح بن عبادة، وشبابة بن سوار، وطالوت بن عباد، وعباس بن طالب، وعبد الغفار بن داود الحراني، وعبد الواحد بن غياث، وعبيد الله بن موسى، وعفان، ومسلم بن إبراهيم، وموسى بن إسماعيل التبوذكي، ووهب بن جرير، وأبو داود الطيالسي.

قال إسحاق بن راهويه: أخبرنا روح بن عبادة، حدثنا حيان بن عبيد الله العدوي، وكان ثقة...، فأسند حديثًا، ثم قال: «قال روح: «وكان حيان رجل صدق»». والتعقيب الأخير يدلُّ على أن التوثيق الأول صادرٌ عن روح بن عبادة.

وقال أبو حاتم الرازي: «صدوق».

وقال البزار: «رجل من أهل البصرة، مشهور، ليس به بأس».

وقال الطحاوي: «رجل محمودٌ في روايته».

وذكره ابن حبان في «الثقات».

وذكره العقيلي في الضعفاء، وساق له حديثًا، قال: «ولا يتابع عليه».

وذكره ابن عدي في الضعفاء، وساق له أحاديث حكم بتفرده بها، ثم قال: «ولحيان غير ما ذكرت من الحديث، وليس بالكثير، وعامة ما يرويه أفرادات ينفرد بها».

وقد أورد الطبرانيُّ له أحاديثَ تفرَّد بها في «المعجم الأوسط»، جُلُّها أورده العقيلي وابن عدي من مفاريده، أيضًا. =

= وقال الدارقطني: «ليس بقوي».

وصحَّح له الحاكم في المستدرك، فتعقبه الذهبي بقوله: «حيان فيه ضعف، وليس بالحجة»، وقال الذهبي في موضع آخر: «ليس بحجة»، وقال في ثالث: «له مناكير وغرائب، وما رأيت أحدًا وهاه»، وفي رابع: «جائز الحديث».

وقال البيهقي: «تكلموا فيه»، وقال: «وطعن بعض الحفاظ فيه»، وقال: «لم يحتج به الشيخان، ولا له ذِكرٌ في كتابهما».

والذي يظهر من جملة هذه الأقوال: أن الرجل صدوق يخطئ، فيُجتنب ما تفرَّد به، وما خالف فيه؛ لعدم احتمالِ حاله التفرُّدَ والمخالفة. والله أعلم.

هذا، وقد تُكُلِّم في حيان من جهات أخرى لا تثبت عند التحقيق، وهي كما يلي:

أولًا: الجهالة:

قال الأثرم في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص107): «قد رواه عن ابن بريدة ثلاثةُ ثقات... على خلاف ما رواه هذا **الشيخ الذي لا يُعرف**».

وقال ابن حزم في المحلى (2/ 253): «هذه اللفظة انفرد بها حَيَّان بن عبيد الله، **وهو مجهول**، والصحيح هو ما رواه الجريري، عن عبد الله بن بريدة»، وحكم بجهالته كذلك في تعليقٍ على حديثٍ آخرَ له (8/ 483).

ولم أجد أحدًا تعقَّب كلمة الأثرم، إلا أنهم تعقَّبوا ابنَ حزم في تجهيل حَيَّان:

فقال ابن التركماني في الجوهر النقي (5/ 286): «وقال بعض المتأخرين فيه: «مجهول»، ولعله اختلط عليه بحيان بن عبيد الله المروزي»، وحيان المروزي هذا ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (3/ 246)، ونقل عن أبيه قوله: «خرج من مرو ليالي الفتنة»، وقوله: «هو مجهول»، وبيَّض لشيوخه وتلاميذه، فيحتمل أن ابن حزم رأى شيخَ حيان مروزيًّا، وهو عبد الله بن بريدة، فظنَّه هذا المروزي. =

= وتوسَّع التقي السبكي في تكملة المجموع (10/ 34-35) في مناقشة قول ابن حزم على احتمالين في إرادته جهالة العين، وجهالة الحال.

وقال ابن الملقن في التوضيح (9/ 202): «وحيان هذا وثقه ابن حبان وغيره، وإن جُهل».

وقال ابن حجر في لسان الميزان (3/ 309): «وقال ابن حزم: «مجهول»، فلم يُصِب».

وأورد العيني في مغاني الأخيار (1/ 256-257) كلام البزار في حيان، وقال: «وبه يُرَدُّ ما قاله ابن حزم: «إنه مجهول»».

ومنه، ومن ترجمته التي سبقت موسَّعةً في هذه الحاشية، يتبين أن الرجل معروف، وفيه عدة كلمات للأئمة، فلا يصح أنه مجهول لا يُعرف، ولعله اختلط بغيره على من قال بجهالته. والله أعلم.

ثانيًا: الكذب:

ذهب ابن الجوزي إلى تضعيف الحديث بحيان، حيث أورده في الموضوعات (2/ 92)، ثم قال: «هذا حديث لا يصح. قال الفلاس: كان حَيَّان كذابًا»، ونقل هذا عنه الزيلعي في نصب الراية (2/ 140)، وابن حجر في فتح الباري (2/ 108)، ولم يتعقَّباه.

وأما السيوطي، فتعقَّبه، قال في اللآلئ المصنوعة (2/ 14): «وحيان هذا غيرُ الذي كذَّبه الفلاس، ذاك حيان بن عبد الله - بالتكبير-، أبو جبلة الدارمي، وهذا حيان بن عبيد الله - بالتصغير-، أبو زهير البصري، ذكرهما في الميزان».

ويمكن بيان الإشكال بمراجعة المصدر الأصلي لكلمة الفلاس، وهو «الكامل»، لابن عدي، حيث إنه أورد فيه (4/ 155-156) راويين، فرَّق بينهما: الأول: حيان بن عبيد الله (هكذا مصغَّرًا، وهو في المصادر مكبَّر كما ذكر السيوطي) بن جبلة، أبو جبلة الدارمي، بصري، والثاني: حيان بن عبيد الله بن حيان، أبو زهير، بصري. وذكر ابن عدي كلمة الفلاس في=

=الأول منهما.

والأول، وهو أبو جبلة الدارمي، في طبقته تأخُّرٌ عن طبقة الثاني الذي يروي حديثنا هذا؛ فإن الثاني يروي عنهُ بعضُ أصحاب شعبة المتقدمين، وطبقتهم، كأبي داود الطيالسي، وعبيد الله بن موسى، ومسلم بن إبراهيم، وموسى بن إسماعيل التبوذكي، ووهب بن جرير، وروح بن عبادة، وشبابة بن سوار، وأما الأول فيروي عنهُ أصحابُ هؤلاء ممن لم يدرك شعبة، كعمرو بن علي الفلاس، ومحمد بن بشار بندار، ومحمد بن المثنى، وإن روى عنهُ بعضُ أصحاب شعبة، أيضًا، إلا أن ذلك يدلُّ على تأخُّره إلى حين لَحِقَه بعض أصحابهم.

كما أن مشيخة الاثنين تُبيِّن الفرق بينهما؛ فإن مشيخة الأول بصريون، كالحسن، وقتادة، ويونس بن عبيد، وعمران القصير، وحميد الطويل، وعبيد الله بن العيزار، بخلاف الثاني، فإن شيوخه خراسانيون، ومراوزة في أغلبهم.

وممن فرق بينهما: البخاري، ومسلم، وأبو حاتم، والدولابي، وأبو أحمد الحاكم.

انظر: التاريخ الكبير (3/ 58، 59)، والكنى والأسماء، لمسلم (1/ 198، 340)، والكنى والأسماء، للدولابي (1/ 424، 2/ 677)، والجرح والتعديل (3/ 246، 247)، والمقتنى، للذهبي (1/ 142، 250).

أما ابن الجوزي، فجعل الرجلين واحدًا، حتى إنه ذكره في الضعفاء والمتروكين (1/ 242)، فسماه: «حيان بن عبيد الله بن جبلة، أبو جبلة الرازي العدوي»، ثم نقل فيه كلمة عمرو بن علي الفلاس المذكورة، و«العدوي» إنما هي نسبة للثاني فقط، كما سبق، كما أنه كان يُكنى أبا زهير، واسم جدِّه: زهير.

وإذن، فلا يتوجَّه تكذيب الفلاس إلى حيان بن عبيد الله العدوي، وإنما إلى حيان الآخر، ويبقى العدوي على حاله التي مرَّ شرحها، ونقل أقوال الأئمة فيها، وأنه صدوق يخطئ.

ومناقشة السيوطي لابن الجوزي بالتفريق بين الرجلين أقوى=

=من مناقشة العيني في عمدة القاري (5/ 138)؛ فإنه اكتفى بعد إيراد نقل ابن الجوزي عن الفلاس بنقل كلام البزار في أن حيان رجل مشهور ليس به بأس، وليس في هذا ما يردُّ كلام الفلاس، وإن كان يفيد في رَدِّ الجهالة المُدَّعاة على حيان، وبه ناقشها العينيُّ نفسُه، كما سبق في موضعه.

وقد قارب ابنُ الجوزي في موضع آخر، فاعتمد في إعلال الحديث على ما ذُكر من اختلاط حيان بن عبيد الله، ولم يورد تكذيب الفلاس له، انظر: إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه (ص196)، وقضية الاختلاط هي القضية التالية.

ثالثًا: الاختلاط:

وقع من البخاري ما أحدث إشكالًا في أمر حيان بن عبيد الله، واقتضى نسبةَ شيءٍ من الاختلاط إليه، بيانه كما يلي:

ترجم البخاري لحيان بن عبيد الله أبي زهير، وذكر طرفًا من شيوخه وتلامذته. ثم ترجم في فصل من اسمه (حِبَّان) لرجلٍ آخر، فقال: «حبان بن يسار، أبو روح الكلابي. قاله موسى بن إسماعيل، ومالك بن إسماعيل. وقال الصلت بن محمد: حبان بن زهير.

سمع بريد بن أبي مريم، ومحمد بن واسع، وطلحة بن كريز، وثابتًا، وهشام بن عروة.

قال الصلت: رأيت حبان آخر عهده، فذكر منه الاختلاط».

ثم أورد البخاري حديثًا من حديث حبان بن يسار، وذكر طُرُقَه، وعللها، ثم قال: «وقال وهب بن جرير: حدثنا أبو زهير حيان بن زهير العدوي. وقال غيره: حيان بن عبيد الله».

وإدخال الكلام عن حيان بن زهير في هذه الترجمة، فيه إشكال، قال الشيخ عبد الرحمن المعلمي في التعليق على قوله: «وقال الصلت بن محمد: حبان بن زهير»: «هذه العبارة، والعبارة الآتية: «قال الصلت...»، وقوله آخر الترجمة: «وقال وهب بن جرير...»، إلى آخر الترجمة، فيها شيء». =

= وقد أحدث تصرُّف البخاري هذا شيئًا من الاضطراب وقع للعقيلي، وابن حبان، في التعامل مع الترجمتين، وسَرَى إلى بعض المتأخرين، على اختلاف مقدار ما سرى إليهم منه، كما أنه سَرَى إلى النُّسَّاخ والطابعين، فاختلط الأمر.

أما العقيلي، فكرَّر قول البخاري: «قال لي الصلت بن محمد: رأيت حبان آخر عمره، فذكر منه الاختلاط»، في ترجمتي حبان بن يسار، وحيان بن عبيد الله أبي زهير، معًا، مع أنهما عنده ترجمتان متتاليتان.

وأما ابن حبان، فذكر حبان بن يسار في موضعين من ثقاته، ثم عاد في المجروحين، فقال: «حبان بن زهير، يروي عن بريد بن أبي مريم، ومحمد بن واسع، كنيته أبو روح، الكلابي. روى عنه: أبو همام الخاركي [الصلت بن محمد]، والبصريون. اختلط في آخره، حتى كان لا يدري ما يحدث، ولم يميز حديثه القديم من الحديث الذي حدث في اختلاطه، فبطل الاحتجاج به». هذا مع أنه ذكر حيان بن عبيد الله بن زهير في «الثقات»، وقد سبق نقل ذلك عنه.

والذي يظهر - والله أعلم-: أن البخاريَّ نقل عن الصلت بن محمد أنه سمَّى حبانَ بن يسار: «حبان بن زهير»، وأنه لحقه آخرَ عمره، وذكر عنه اختلاطًا. فلما كان اسم: «حبان بن زهير» قد يشتبه براوٍ آخر، ناسب أن يُنَبِّه على ذلك آخر الترجمة، فذكر أن وهب بن جرير روى عن رجلٍ، فسمَّاه: حَيَّان بن زهير، وأن الأكثر يسمونه: حَيَّان بن عبيد الله.

وعليه، يكون المختَلِط هو حبان بن يسار؛ الذي لقيه الصلت بن محمد، وسماه: حبان بن زهير، وأما حيان بن عبيد الله، فإنما ذُكر لدفعِ اشتباهِ قولِ وهبٍ في اسمه، بقول الصلت في اسم الأول، فحسب، لا كما ذكر العقيليُّ من أن الاختلاط منسوب إلى الرجلين معًا.

ولذا فإن ابن عدي - وهو معروفٌ بسبر أحاديث الرواة - لم يأتِ على ذِكر حيان بن عبيد الله في ترجمة حبان بن يسار، وقطع=

=ما يتعلق به من كلام البخاري فيها، وأقرَّ الاختلاطَ في حق حبان بن يسار، فقال: «وأحاديثه فيه ما فيه؛ لأجل الاختلاط الذي ذكر عنه»، مع أن الاختلاط مستفادٌ من الصلت بن محمد، الذي سماه: حبان بن زهير. فيذهب ابن عدي إلى أن الصلت خالف في اسم الرجل فحسب، وأن لا علاقة لحيان بن عبيدالله بأمر الاختلاط. يؤكد ذلك أنه لم يذكر في ترجمة حيان بن عبيدالله اختلاطًا، مع أنه نقل كلام البخاري فيه.

ويمكن أن يُعَدَّ ابن عدي في ذلك موافقًا لأبي حاتم الرازي، فإنه أخلى ترجمة حبان بن يسار من كل ما يتعلق بحبان بن زهير، أو حيان بن عبد الله بن زهير، وضعَّف ابن يسار، ومعلوم أن «التاريخ الكبير» من عُمَد كتاب «الجرح والتعديل» الرئيسة.

وأما ابن حبان، فهو إنما ذكر في ترجمة حبان بن زهير من «المجروحين» شيوخَ حبان بن يسار، وتلامذته، فهو مقصوده بالاختلاط وحسب، لكنه اعتمد على قول الصلت بن محمد في تسميته، وفرَّق بينه وبين حبان بن يسار، فوقع الإشكال.

ولذا تعقَّب الدارقطنيُّ ابنَ حبان، فقال: «أبو روح الكلابي هو حبان بن يسار، وليس في نسبه: «زهير»...، وهو ضعيف»، فأقرَّ الدارقطنيُّ ابنَ حبان على الضعف والاختلاط، لكنه بيَّن أنهما في حق حبان بن يسار، وأن لا مدخلَ لزهير في اسمه، وإنما هي مخالفةٌ من الصلت بن محمد في ذلك.

فلا علاقة - إذن - لحيان بن عبيد الله بن زهير بالاختلاط عند ابن حبان، والدارقطني معًا. يؤكده أن ابنَ حبان ترجم لحيان في «الثقات» دون ذكرٍ للاختلاط، وأن الدارقطنيَّ ضعَّف حيانَ بنَ عبيد الله في «سننه» -وقد سبق نقله عنه-، ولم يذكر عنه اختلاطًا.

ومما يؤيد ما سبق:

1- أن الذهبي نقل في ترجمة حبان بن يسار من الميزان، عن «ضعفاء البخاري»، قال: «فأشار إلى أنه تغيَّر»، ولم يُشِر الذهبيُّ=

=إلى أن البخاري جاء على ذِكر حيان بن عبيد الله بن زهير هناك، فهو يؤيد أن البخاري إنما أورد حيان في «التاريخ»؛ لدفع الاشتباه المذكور، وأنه لا اتصال له بحبان بن يسار واختلاطه.

2- أن البخاري أورد لحبان بن يسار حديث: «من سرَّه أن يكتال بالمكيال...»، وهذا الحديث مما اختُلف فيه على حبان (ذكر الاختلافَ عنه: العقيلي، والنميري في «الإعلام بفضل الصلاة على النبي ﷺ والسلام»، والمزي في «تحفة الأشراف»، و«تهذيب الكمال»، وغيرهم)، وقريبٌ أن سبب الاختلاف عنه: اختلاطُه، فهو أقرب إلى كونه المقصود بالاختلاط.

وعليه، فتصرُّف ابن عدي هو أسلم التصرُّفات في التعامل مع كلام البخاري، والصواب أن الذي اختلط هو حبان بن يسار، وإن سمَّاه الصلت بن محمد: حبان بن زهير، ولا علاقة لحيان بن عبيد الله بن زهير بالأمر. والله أعلم.

مصادر الترجمة وبحوثها: التاريخ الكبير (3/ 58، 85)، والسنة، لمحمد بن نصر المروزي (ص155)، ومسند البزار (10/ 304)، ومسند أبي يعلى (2370)، وشرح مشكل الآثار (14/ 115)، والضعفاء، للعقيلي (1/ 556، 557)، والجرح والتعديل (3/ 246، 270)، والثقات، لابن حبان (6/ 230، 239، 8/ 214)، والمجروحين (1/ 261)، والمعجم الأوسط (219، 747، 4862)، والكامل (4/ 154، 156)، وتصحيفات المحدثين (2/ 467)، وسنن الدارقطني (1/ 499)، وتعليقات الدارقطني على المجروحين (ص81)، ومستدرك الحاكم (2/ 43)، وأمالي ابن بشران (1442)، والسنن الكبير، للبيهقي (11/ 79)، ومعرفة السنن والآثار، للبيهقي (8/ 55)، ومختصر خلافيات البيهقي (3/ 288)، والإعلام بفضل الصلاة على النبي ﷺ والسلام (87-89)، وتحفة الأشراف (10/ 384)، وتهذيب الكمال (5/ 348)، والمغني في الضعفاء (1/ 198)، وديوان الضعفاء (ص108)، وتاريخ الإسلام (4/ 347)، وميزان الاعتدال (1/ 449).

فأخطأ في إسناده، وأتى في المتن بمُعضِلَةٍ لم يُتابَع عليها[63]:

(4) **أخبرنا** أبو النضر؛ محمد بن محمد بن محمد[64] بن يوسف الفقيه[65]، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبدالله بن صالح، ثنا حَيَّان بن عبيد الله، ثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: **(إنَّ عِنـدَ كُـلِّ أَذَانٍ رَكْعَتَيْنِ، مَا خَلَا صَـ[ـلَاةَ][66] المَغْرِبِ)**[67].

(5) **أخبرني** محمد بن إسماعيل[68]، ثنا أبو بكر؛ محمد بن إسحاق[69] -على إثر هذا الحديث-، / 222ب/

---

(63) «المعضِلَة» هنا وصفٌ يتعلق بنوع المخالفة الواقعة في الحديث، لا بنوع الحديث نفسه، والمراد: أن المخالفة التي جاء بها حيان في المتن منكرةٌ شديدة الغرابة.

(64) كذا في الأصل، بتثليث المحمَّدين في نَسَبِه، و«محمد» الثالث لم يأتِ في رواية البيهقي لهذا الحديث عن المصنِّف، ولا في مواضع رواية المصنِّف عن هذا الشيخ في «المستدرك»، وهي كثيرة، ولا في مصادر ترجمته.

(65) هو: محمد بن محمد بن يوسف بن الحجاج بن الجراح، أبو النضر الطوسي، وصفه المصنِّف بالإمامة والعدالة، وأقرَّه على ذلك غير واحد من العلماء، وهو حافظ مصنِّف. انظر في ترجمته: تاريخ الإسلام (7/ 809)، وسير أعلام النبلاء (15/ 490)، والروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (2/ 1251-1253).

(66) خرم في الأصل.

(67) أخرجه البيهقي في الكبير (4551) عن المصنِّف، به، بمثله، لكن وقع عنده: «كل أذانين»، وسقط لفظ: «صلاة».
وأخرجه البزار (4422) -ومن طريقه ابن حزم في المحلى (2/ 252)-، والطبراني في الأوسط (8328)، والدارقطني (1041)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (280) -ومن طريقه ابن الجوزي في إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه (138)، والموضوعات (2/ 92)-، من طريق عبد الواحد بن غياث، والطحاوي في شرح مشكل= الآثار (5495)، والدارقطني (1040)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (280)، من طريق عبد الغفار بن داود الحراني، وعلَّقه الأثرم في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص107) عن عبيد الله بن موسى، ثلاثتهم (عبد الواحد، وعبد الغفار، وعبيد الله بن موسى) عن حيان بن عبيد الله، به، بنحوه.
وقد قال الطبراني بعقبه: لم يروِ هذا الحديثَ عن حَيَّان إلا عبدُ الواحد، فتَرِدُ عليه في ذلك رواية عبد الله بن صالح، عند المصنِّف، وروايتا عبد الغفار، وعبيد الله بن موسى، عند المذكورين.

(68) هو: محمد بن محمد بن أحمد بن إسماعيل بن منصور، أبو عمرو الفامي النيسابوري، نسبه الحاكم إلى جدِّه الأعلى، وقد جاء في مواضع من المستدرك (1/ 315)، (2/ 94، 97، 179، 182)، (3/ 267)، والكبير، للبيهقي (14507)، بكنيته فقط: «أبي عمرو ابن إسماعيل»، وجاء عند البيهقي في الكبير (16/ 220)، وشعب الإيمان (4013) منسوبًا: «السكري»، وهي نسبة يمكن أن تُجامع نسبة «الفامي»، إذ «الفامي» نسبة إلى بيع الأشياء من الفواكه اليابسة، كما في الأنساب للسمعاني (10/ 142). والفامي قال فيه المصنِّف: «كثير السماع، صاحب كتاب»، وذكر أنه أَنكَرَ عليه بعض ما روى، فرجع عنه، فكتب عنه. انظر في ترجمته: سؤالات مسعود السجزي، للحاكم (ص64)، وتاريخ بغداد، للخطيب (4/ 361)، والروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (2/ 1204-1205).

(69) قال البيهقي - حيث أخرجه عن المصنِّف في الكبير (5/ 263، 264)-: «يعني: ابن خزيمة». وانظر تعليقة المصنِّف الآتية، والمواضع المحال إليها في الحاشية السابقة لمرويات شيخ الحاكم، ففي بعضها التصريح بأن شيخَه هو ابن خزيمة، ومنها ما ينقل فيه عنه أقوالًا نقدية، وأخبارًا علمية، كما فعل هنا.

قال: «حَيَّان بن عبيد الله هذا قد أخطأ في الإسناد؛ لأن كَهْمَسَ بن الحسن، وسعيدَ بن إياس الجريري، وعبدَ المؤمن (بن) عبيد الله العتكي[70]، رَوَوا الخبرَ عن ابن بريدة، عن عبد الله بن مغفَّل[71]،

(70) كذا في الأصل، بضم عين «عبيد الله»، وإعجام تاء «العتكي». وليس عند البيهقي: «بن عبيد الله». ولم أجد راويًا بالاسم الذي في الأصل، ولا مَن اسمه «عبد المؤمن»، ويُنسب عتكيًا. وأما عبد المؤمن بن عبيد الله، أبو عبيدة السدوسي البصري، فليس عتكيًّا أولًا، وروايته عن البصريين، كالحسن البصري، وزياد النميري، وعباد بن منصور، انظر: تهذيب الكمال (18/ 444)، فليس هو المراد هنا.

وقد ظهر لي -والله أعلم-: أنه وقع تحريفٌ قديمٌ في هذا النص، وأن صوابه: «وعبد المؤمن، (و) عبيد الله العتكي»، فعبد المؤمن: هو ابن خالد الحنفي، الذي سبق تخريج روايته لهذا الحديث عن ابن بريدة برقم (1)، وعبيد الله العتكي هو: أبو المنيب، عبيد الله بن عبد الله، العتكي المروزي، وهو من رواة التهذيب، ومعروفٌ بالرواية عن عبد الله بن بريدة، أخرج له عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، انظر: تهذيب الكمال (19/ 80-82)، وإن كنتُ لم أقف لَهُ على روايةٍ لهذا الحديث عن ابن بريدة. وهذان الرجلان قرينان معروفان، يرويان معًا عن: ابن بريدة، وعثمان بن نهيك، انظر: تهذيب الكمال (14/ 330، 19/ 502). وروى عنهما معًا: زيد بن الحباب، والفضل بن موسى، ويحيى بن واضح، انظر: تهذيب الكمال (10/ 42، 23/ 255، 32/ 22).

(71) أخرجه ابن أبي شيبة (7461) -ومن طريقه مسلم (838)، وابن ماجه (1162)، وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (1887)-، وأحمد (20544)، والترمذي (185)، من طريق وكيع، وأحمد (16790)، والنسائي في المجتبى (693)،= والكبرى (374، 1657)، من طريق يحيى بن سعيد القطان، وأحمد (20544، 20560) عن محمد بن جعفر، وأحمد (20574)، وابن خزيمة (1287)، والسراج في مسنده (1546)، وحديثه (2342)، وأبو عوانة (1395، 2161)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (5493)، من طريق يزيد بن هارون، والبخاري (627)، وابن المنذر في الأوسط (1221)، والبيهقي في الكبير (4549)، والصغير (739)، من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ، ومسلم (838)، وابن ماجه (1162)، عن ابن أبي شيبة، والدارقطني (1045) من طريق الحسن بن علي بن عفان، والبيهقي (4553) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، ثلاثتهم (ابن أبي شيبة، وابن عفان، وأبو كريب) عن أبي أسامة، وابن خزيمة (1287)، وابن حبان (2112، 5854)، وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (1887)، والبيهقي في الكبير (4552، 4553)، والصغير (739)، من طريق عبد الله بن المبارك، وابن خزيمة (1287) من طريق سليم بن أخضر، والسراج في مسنده (1545)، وحديثه (2341)، من طريق النضر بن شميل، وأبو عوانة (1396، 2160) من طريق روح بن عبادة، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (5493) من طريق عثمان بن عمر بن فارس، وابن حبان (3954) من طريق المعتمر بن سليمان، والدارقطني (1044) من طريق عون بن كهمس بن الحسن، وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (1887) من طريق خالد بن الحارث، ويزيد بن زريع، الخمسة عشر راويًا (وكيع، والقطان، ومحمد بن جعفر، ويزيد بن هارون، والمقرئ، وأبو أسامة، وابن المبارك، وسليم بن أخضر، والنضر، وروح، وابن فارس، والمعتمر، وعون، وخالد بن الحارث، ويزيد بن زريع) عن **كهمس بن الحسن**.

وأخرجه ابن أبي شيبة (7462) -وعنه مسلم (838)- من طريق عبد الأعلى، وأحمد (20574)، والدارمي (1480)، وابن خزيمة (1287)، والسراج في مسنده (1546)، وحديثه=

=(2342)، وأبـو عوانـة (1395، 2161)، والطحـاوي في شرح مشكل الآثار (5493)، والبيهقـي في الكبـير (4550)، ومعرفة السنن والآثار (5291)، من طريق يزيد بـن هـارون، وعمـرو بـن عـلي الفـلاس في «تاريخـه» -كـما في بيـان الـوهم والإيهام، لابـن القطـان (4/ 345)، ومـن طريقـه العقـيلي في الضعفاء (2/ 99)-، والبخاري في التاريخ الكبـير (3/ 457) عن علي بن المديني، كلاهما (الفلاس، وابن المديني) عـن يحيـى بن سعيد القطان، والبخاري في صحيحه (624)، ومحمـد بـن نصر المروزي في قيام الليـل (ص71/ مختـصره)، والإسـماعيلي - كما في فتح الباري (2/ 107)-، والروياني (875)، والبيهقي في الكبير (2312)، من طريق خالـد بـن عبـد الله الواسـطي، وأبـو داود (1283) -ومـن طريقـه أبـو عوانـة (1397)، وابـن حـزم في المحـلى (2/ 251، 3/ 123)-، والطـوسي في مستخرجه على الترمذي مختصر الأحكام (169)، وابن حبـان (5853)، والإسـماعيلي في مـستخرجه -كـما في فـتح البـاري (2/ 107)-، مـن طريـق إسـماعيل بـن عليـة، وابـن خزيمـة (1287) من طريق سالم بن نوح، وابن قانع في معجم الصحابة (2/ 123)، والدارقطني (1043)، وأبـو نعـيم في مـستخرجه على مسلم (1888)، من طريق يزيد بـن زريـع، والـدارقطني (1045) من طريق الحسن بن علي بن عفـان، عـن أبي أسـامة، وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (1888) من طريق بشر بن المفضل، تسعتهم (عبد الأعلى، ويزيد بـن هـارون، والقطـان، وخالد الواسطي، وابن عليـة، وسـالم بـن نـوح، وابـن زريـع، وأبو أسامة، وبشر) عن **سعيد بن إياس الجريري**.

كلاهما (كهمس، والجريري) عن عبد الله بن بريدة به، بنحـوه، ولم يذكرا صلاة المغرب.

إلا أن يحيى بن سعيد القطان قال في روايته عن الجريري: أتيت الجريري، فسمعته يقول: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن عبـد الله بن عمرو، قال: (بين كل أذانين صلاة). فلما خرجت، قـال لي=

=رجل: «إنما هو عن عبد الله بن مغفل»، فرجعت إليـه، فقلـت له، فقال: عن عبد الله بن مغفل. لفظ الفـلاس، عـن القطـان، وفي لفظ ابن المديني، عن القطان: قلـت: حـدَّثك عبـد الله بـن بريدة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: (بين كل أذانـين صلاة)؟ قال: نعم، فلقيت عدي بن الفضل، فقال: «هو عبدالله بن مغفل»، فلقيته، فقال: «اجعله مرسلًا». ففي لفـظ الفـلاس أن الجريري عاد إلى تصويب يحيى القطـان لروايتـه، وفي روايـة ابن المديني أنه شكَّ بعد أن راجعه القطان فيه، فقصَّر به، فجعله مرسلًا. وأراد يحيى القطان بهذا بيان اختلاط الجريـري، حيـث كان في معرض ذكر نماذج ذلك، كـما يبينـه سـياق ابـن المـديني الذي يسبق هذا النص.

وقد ذكر غيرُ واحدٍ من الأئمـة اخـتلاط الجريـري، لكـن هـذا الحديث من صحيح حديثه، إذ اتفق عليه عدةٌ ممن سمع منه قبل الاختلاط، كعبد الأعلى - وهو مـن أصَـحِّهم عنـه حـديثًا -، وابن علية، ويزيد بن زريع، وجاءت رواية مَن سـمع منـه بعـد الاختلاط إما مبيَّنـة، كحـال روايـة يحيـى القطـان، أو موافقـة لرواية ما قبل الاختلاط، كحال روايـة يزيـد بـن هـارون، كـما جاءت رواية من أخرج له الشيخان عنه، ومن لم يُعلَـم ميقـات سماعه منه، موافقةً لرواية من رواه قبل الاختلاط، ثـم إنـه قـد وافق كهمسًا، وحسين المعلم، عن ابن بريدة، فـصحَّت روايتـه بذلك. انظر: هدى الساري لمقدمـة فـتح البـاري (ص405)، الكواكب النيرات وحاشيته (ص183-189).

تنبيه: وقع في «سنن الدارقطني» في رواية الحسن بـن عـلي بـن عفان، عن أبي أسامة، عن الجريري، وكهمس: «عن ابن بريدة، عن أبيه»، ويظهر أنه خطأ في بعض النُّسَخ، فقد أورد ابن حجر هذا الإسـناد في مـسند عبـد الله بـن مغفـل مـن إتحـاف المهـرة (10/ 559). ولو صح عن ابن عفان ذلك، فقـد خولـف فيـه عن أبي أسـامة، كـما تبـيَّن في التخـريج، فـرواه ابـن أبي شـيبة، وأبو كريب محمد بن العلاء، وهما حافظـان، عـن أبي أسـامة،=

لا: عن أبيه[72].

وهذا عَلَمٌ[73] مِـن الجـنس الـذي كـان الـشافعيُّ

=بجعله من مسند عبد الله بن مغفل، وهو الصواب.

(72) توبع حيان بن عبيد الله على جعله عـن ابـن بريـدة، عـن أبيـه، فأخرجه المزكي في المزكيات (45) -ومـن طريقـه الخطيـب في موضح أوهام الجمع والتفريـق (2/ 292)-، والـدارقطني في الأفراد (1496/ أطرافه)، من طريق عـدي بـن الفـضل، عـن عمـرو بـن كـردي، وأخرجـه الـدارقطني في الأفـراد (1497/ أطرافه) من طريق صالح بن بيـان، عـن حـسام بـن مصك، كلاهما (عمرو بن كـردي، وحـسام بـن مـصك) عـن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، ولفظهـما بنحـو لفـظ الجماعـة عـن ابن بريدة، لا كلفظ حيان بن عبيد الله.

فأمـا روايـة عمـرو بـن كـردي، فقـال الـدارقطني في تخـريج المزكيات: «حديث غريب عن عمرو بن كردي، وهو عمرو بن أبي حكيم، من أهل واسط، روى عنه شـعبة. والمحفـوظ: عـن ابن بريدة، عن عبد الله الأسلمي، وقيـل: عبـد الله بـن مغفـل، وهو مزني». وقال في الأفراد: «غريبٌ من حديث عبد الله، عـن أبيه، تفرد به عمـرو بن كردي، عنه، وتفرد به عدي بن الفـضل، عن عمرو. والمحفوظ: عن ابن بريدة، عن عبد الله بن مغفـل». وعدي بن الفضل متروك، كما في التقريب (4545)، فلا اعتبار بهذه المتابعة.

وأما رواية حسام بن مصك، عن ابن بريـدة، فواهيـة جـدًّا، إذ الراوي عنه: صالح بن بيان، مـتروك صـاحب منـاكير، انظـر: لسان الميزان (4/ 281)، وحسام بن مصك نفسُه ضعيفٌ يكاد أن يترك، كما في التقريب (1193).

ويَرِد على كلا هاتين المتابعتين ما سيورده ابن خزيمة على روايـة حيان بن عبيد الله من سلوك الجادة، وسيأتي قريبًا.

(73) لم تُضبط في الأصل، ووقع عنـد البيهقـي: «علمـي»، ومـا في=

يقول: «أَخَذَ طريق المجَرَّة»[74]، فهذا الشيخ لما رأى أخبارَ ابن بريدة، عن أبيه، تَوَهَّم أن هذا الخبرَ[75] أيضًا، عن أبيه، ولعلَّه لما رأى العامَّة لا تُصَلِّي قبلَ المغرب، تَـوَهَّم أنـه لا يُصَلَّى قبلَ المغرب، فزاد هذه الكلمةَ في الخبر.

وازدَدْ علمًا بأن هذه الزيادةَ[76] خطأ: أن ابن المبارك قال في حديثه عن كهمس: «وكان[77] ابن بريدة يصلي قبل المغرب ركعتين»، فلو كان ابن بريدة قد سمع مـن أبيـه، عن النبي ﷺ، هذا الاستثناء الذي زاد حيانُ بنُ عبيدالله في الخبر: (ما خلا صلاة المغرب)؛ لم يكن خالف[78] خـبرَ

=الأصل أولى، إذ يظهر أن المراد: شاهدٌ ومثال.

(74) أخرج ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه (ص227)، من طريق الشافعي، قوله: «اتَّبـع سـفيان بـن عيينـة، في قولـه عـن الزهري: عن عروة، عـن عبـد الـرحمن، طريـقَ المجـرَّة»، قـال ابن أبي حاتم: «يريـد: لَـزِمَ الطريـق». وهـذا -كـما سيوضـحه ابن خزيمة في كلامه لاحقًا- إطـلاقٌ عـلى مـن يـسلك الجـادة المشهورة، فيروي الحديث بالإسناد السابق إلى اللسان، والواقع أنه بخلاف ذلك. قال د. خالد الدريس: «ويبدو لي أنه استعمل كلمة (المجرَّة) تشبيهًا للطريق المشهور بـالمجرَّة، حيـث تجتمـع النجوم التي يهتدي بها الخلق»، وقد استعمل هذا التعبـير بعـدَ الـشافعي، بالإضـافة إلى ابـن خزيمـة: الحـاكم، والخطيـب البغدادي. انظـر: سـلوك الجـادة وأثـره في إعـلال الأحاديـث (ص900، 901).

(75) زاد هنا عند البيهقي: «هو».

(76) عند البيهقي: «الرواية».

(77) عند البيهقي: «فكان».

(78) عند البيهقي: «يخالف».

النبي ﷺ»[79].

فقد شَفَى الإمامُ أبو بكر ابن خزيمة في عِلَّة الحديث[80] حَيَّان بن عبيد الله، ما لا مزيد عليه[81].

---

(79) انتهى كلامُ ابن خزيمة، وبنهايته انتهى نقلُ البيهقي عن المصنِّف.

(80) كذا في الأصل، ويحتمل أن الصواب بالتنكير: «حديث».

(81) بيَّن الإمام ابن خزيمة علة الحديث بيانًا واضحًا، مُقرِّرًا إعلاله بثلاثة قرائن:

القرينة الأولى: مخالفة الأكثر والأحفظ.

فقد خالف حيَّان بن عبيد الله خمسةً من الرواة، ذكر منهم ابنُ خزيمة أربعة، هم: كهمس بن الحسن، وسعيد بن إياس الجريري، وعبد المؤمن بن خالد الحنفي، وعبيد الله بن عبد الله العتكي، ويزاد عليهم: حسين بن ذكوان المعلم، وقد سبق تخريج روايته. وهؤلاء الرواة أكثر من انفراد حيان من جهة، ومن جهة أخرى ففيهم ثلاثة ثقاتٌ: كهمس -كما في التقريب (5670)-، والجريري -كما في التقريب (2273)، وقد سبق أن الحديث مما رواه قبل اختلاطه-، وحسين المعلم -كما مرَّ في حاشية سابقة (53)-، وصدوقان: عبد المؤمن بن خالد الحنفي -كما مرَّ في حاشية سابقة (50)-، وأبو المنيب العتكي، حيث قال فيه ابن حجر في التقريب (4312): «صدوق يخطئ».

وهؤلاء في الجملة أحسن حالًا وأقوى من حيان بن عبيد الله، حيث سبق أنه صدوق يخطئ، وأن حديثه منكرٌ حال المخالفة، ومخالفته هنا جاءت على ضربين: إسنادية، بجعله عن ابن بريدة، عن أبيه، ومتنية، بذِكر استثناء المغرب من سُنيَّة الصلاة بين الأذانين.

وقد اتفق ابنُ خزيمة في ذلك مع الأثرم، فإنه قال في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص107)، بعقب حديث حيَّان: «فأما هذا الآخِر، فليس بشيء؛ قد رواه عن ابن بريدة ثلاثةُ ثقات:= الجريري، وكهمس، وحسين المعلم، على خلاف ما رواه هذا الشيخ الذي لا يُعرف، في الإسناد والكلام جميعًا»، و«الكلام» مصطلح يراد به: متن الحديث ولفظه، كما هو ظاهر.

كما وافقه الدارقطني، فأخرج رواية حيان في سننه، ثم قال (1/ 499): «خالفه حسين المعلم، وسعيد الجريري، وكهمس بن الحسن، وكلهم ثقات. وحيان بن عبيد الله ليس بقوي». ثم أخرج رواية حسين المعلم، وعقبها بقوله: «هذا أصح من الذي قبله».

وقال البيهقي في السنن الكبير (5/ 263): «ورواه حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، وأخطأ في إسناده، وأتى بزيادة لم يتابع عليها...».

وقال ابن الجوزي في إعلام العالم بعد رسوخه (ص196): «وقد رواه عن ابن بريدة ثلاث ثقات: الجريري، وكهمس، وحسين المعلم، على خلاف ما رواه حيان، والأحاديث الأول أصح».

وقال ابن حجر في فتح الباري (2/ 108): «وأما رواية حيان -فشاذَّة؛ لأنه، وإن كان صدوقًا عند البزار وغيره، لكنه خالف الحفاظَ من أصحاب عبد الله بن بريدة، في إسناد الحديث ومتنه».

القرينة الثانية: سلوك الجادة.

وهي قرينة مشهورة من قرائن الإعلال، عرَّفها د. الدريس (سلوك الجادة وأثره في إعلال الأحاديث، ص898) بأنها «رواية الراوي لحديثٍ، بإسنادٍ مشهورٍ سهل، مخالفًا فيه من هو مثله، أو أقوى منه، صفةً، أو عددًا». والغالب أن سالك الجادة أقرب إلى الوهم من مُخالِفها.

«وكلام ابن خزيمة هنا يَتَّسِم بالوضوح والتفصيل»، كما يقول د. خالد الدريس (مرجع سابق، ص926)، فإنه لم يكتفِ بمجرد استعمال القرينة، بل ربطها باصطلاح الشافعي، وهذه فائدة عالية، ثم شرحها مفصَّلًا بقوله: «فهذا الشيخ لما رأى=

=أخبارَ ابن بريدة، عن أبيه، تَوَهَّم أن هذا الخبرَ أيضًا عن أبيه»، وهذا معنى سلوك الجادة إسنادًا، من خلال هذا الحديث، ثم قال ابن خزيمة: «ولعلَّه لما رأى العامة لا تصلي قبل المغرب، تَوَهَّم أنه لا يصلَّى قبل المغرب، فزاد هذه الكلمةَ في الخبر»، وهذا من ابن خزيمة توسيعٌ لباب سلوك الجادة إلى المتن الحديثي أيضًا، إلا أنها هنا (جادَّةٌ) من خارج الحديث، حيث اندرج الراوي في السياق العام لفقه مذهبه، أو ما عليه العمل في مجتمعه، فسلك هذه الجادة، وانقلب عليه المتن. وبقيد كون الجادَّة «من خارج الحديث»، لا يكون هذا النموذج واردًا على قول د. الدريس (مرجع سابق، ص909): «ولم يتيسر لي الوقوف على نصٍّ واضحٍ غيرِه [يقصد مثالًا أورده]، استعمل فيه أحد علماء الحديث قرينة (سلوك الجادة) في المتن، وإن كنت لا أستبعد وجود مثل ذلك...».

القرينة الثالثة: مخالفة الراوي للمروي.

استند ابن خزيمة إلى ما جاء في إحدى طرق هذا الحديث، من أن ابن بريدة كان يصلي الركعتين قبل المغرب، في إعلال ما رواه حَيَّان بن عبيد الله، عنه، عن أبيه، من مشروعية الصلاة بين كل أذانين، ما خلا أذانَي المغرب.

وقد سلك ابن خزيمة في هذا مسلك المحدثين، الذين يرون أن صحة مخالفة الراوي للمروي عنه تثير الشك في صحة المروي، خاصةً إن كان في أصله محلَّ نظر، لضعف إسناد، أو مخالفة راو، أو غير ذلك، ولهم في ذلك ضوابط وتفاصيل مبحوثة أكاديميًّا بعنوان: منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى، د. عادل بن سعد المطرفي.

وابن خزيمة يرى صحة الرواية المقطوعة على ابن بريدة، وهي رواية عبد الله بن المبارك، عن كهمس بن الحسن، عنه، فإنه قد أخرجها في صحيحه، كما سبق في التخريج.

وكما فعل ابن خزيمة في قرينة سلوك الجادة، فقد عاد أيضًا ليوضح هذه القرينة أوضح بيان، حيث قال شارحًا: «فلو كان=

=ابن بريدة قد سمع من أبيه، عن النبي ﷺ، هذا الاستثناءَ الذي زاد حيانُ بنُ عبيد الله في الخبر: (ما خلا صلاة المغرب)، لم يكن خالف خبرَ النبي ﷺ».

واستفاده منه البيهقي، فقال في السنن الصغير (1/ 271): «وفي رواية فعله دلالةٌ على بطلان رواية مَن زاد في هذا الحديث: (ما خلا المغرب)»، وقال في الكبير (5/ 263): «ورواه حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، وأخطأ في إسناده، وأتى بزيادة لم يتابع عليها، وفي رواية حسين المعلم ما يبطلها، ويشهد بخطئه فيها»، وقال في معرفة السنن والآثار (4/ 9): «وكيف يكون ذلك صحيحًا، وفي رواية عبد الله بن المبارك، عن كهمس، في هذا الحديث، قال: «فكان ابن بريدة يصلي قبل المغرب ركعتين»؟!».

وكذلك قال ابن حجر في الفتح (2/ 108): «وقد وقع في بعض طرقه عند الإسماعيلي: «وكان بريدة يصلي ركعتين قبل صلاة المغرب»، فلو كان الاستثناء محفوظًا؛ لم يخالف بريدة روايته». كذا وقع في الفتح، وصوابه: «ابن بريدة» في الموضعين، فهو الذي يروى عنه ذلك -كما سبق-.

هذا ما اعتمد عليه ابن خزيمة ومن وافقه من القرائن لإعلال رواية حيان بن عبيد الله.

وقد رأى المصنِّف أن ابن خزيمة قد شفى «في علة حديث حَيَّان بن عبيد الله ما لا مزيد عليه»، إلا أن بعض العلماء استند إلى قرينة رابعة، كما يمكن أن يُزاد في ذلك قرينة خامسة، كما يلي:

القرينة الرابعة: حال الراوي.

استند بعض الأئمة (الأثرم، وابن حزم، وابن الجوزي) إلى حال حيان بن عبيد الله، في تخطئته وتضعيف روايته، وذلك من جهتين، هما: الجهالة، والكذب، وقد سبق مطوَّلًا أنه لا يصح الاعتماد في ذلك على ذلك، فكلا الأمرين مدفوعٌ عن حيان.

القرينة الخامسة: رواية حسين المعلم، عن ابن بريدة.

من الواضح أن حسين بن ذكوان المعلم قد روى هذا الحديث=

=عن عبد الله بن بريدة، وقد أسند المصنِّف روايته من طريقين عن عبد الوارث بن سعيد، عنه، ومرَّ تخريج الطرق الأخرى عنه في حاشية سابقة (59).

وقد نقل المزيُّ في تهذيب الكمال (6/ 374) قولَ أبي داود: «لم يروِ حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ شيئًا»، «يعني: إنما يروي عن عبد الله بن بريدة، عن غير أبيه»، ثم تعقَّبه المزي بقوله: «ولعله أراد أن غالب روايته عنه كذلك، لا أنه لم يروِ عنه، عن أبيه، شيئًا البتة، فإنه قد روى في السنن [2943] حديثًا من روايته عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: (من استعملناه على عمل، فرزقناه رزقًا...) الحديث». قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (1/ 423): «وقال ابن المديني: «لم يروِ الحسين المعلم، عن ابن بريدة، عن أبيه، إلا حرفًا واحدًا، وكلها عن رجالٍ أُخَر». قلت -ابن حجر-: هذا يوافق قولَ أبي داود المتقدم، إلا في هذا الحرف المستثنى، وكأنه الحديثُ الذي تعقَّب به المزيُّ قولَ أبي داود». والأمر على ما ذكر ابن حجر، فقد أخرج هذا الحديثَ البزارُ في مسنده (4427)، ثم قال: «ولا نعلم أسند الحسينُ المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، غيرَ هذا الحديث».

وهذا اتفاقُ ثلاثةٍ من كبار الأئمة: ابن المديني، وأبي داود، والبزار، على أن الواقعَ الحديثيَّ المتقرِّرَ المحفوظ، بسبر المرويات، وتتبُّع طرق أحاديث حسين المعلم، عن ابن بريدة: أنه لا يروي عنه، عن أبيه، إلا حديث: «من استعملناه...» هذا، وأن بقية مروياته عنه، عن غير أبيه.

وعليه، فيمكن الاستدلال بهذا الواقع الحديثي المتقرِّر على أن مجيءَ غيرِ هذا الحديث عن ابن بريدة، عن أبيه، قرينةٌ على خطأ ما جاء كذلك، وإشارةٌ قويةٌ إلى علَّةٍ فيه، وانتقالٍ من إسنادٍ إلى إسناد، ومن ذلك روايةُ حَيَّان بن عبيد الله، محلُّ البحث هنا.

تنبيه: استفاد ابن حجر كلام ابن المديني من مغلطاي في إكمال=تهذيب الكمال (ص144/ التراجم الساقطة)، وهو نقله عن الباجي في التعديل والتجريح (2/ 495)، لكن فيه زيادةً في كلام ابن المديني، إذ عنده: «لم يحمل حسين المعلم، عن ابن بريدة، عن أبيه، شيئًا، إلا حرفًا واحدًا من رأي ابن بريدة، كلها عن رجال أُخَر»، فأسقط مغلطاي ومن تبعه قوله: «من رأي ابن بريدة»، وهذه الجملة في نفسها مشكلة؛ لأنه لا يجتمع: كونُ الحديث من رأي ابن بريدة، وكونُه من روايته عن أبيه، ويمكن أن يقال: إن لفظة «ابن» مقحمة، وأن المراد: «من رأي بريدة»، فإن صح ذلك، بقيت الجملة مشكلةً على تفسير استثناء ابن المديني بالحديث المذكور؛ لأنه مرفوع إلى النبي ﷺ بلا خلافٍ وجدتُه فيه، سوى أنه جاء في إحدى رواياته الشكُّ في ذكر بريدة وإسقاطه، انظر: تهذيب الآثار، للطبري (353/ مسند علي). وعلى كلٍّ، فلعل الإشكال يرتفع بكلمة البزار، خاصةً أن كلمة ابن المديني منقولة في مصادر وسيطة، ولم أقف عليها في مصدرٍ أصلي. والله أعلم.

هذا ما ذهب إليه المصنِّف، ونقله عن ابن خزيمة، وما ذهب إليه من سبق نقله عنه من الأئمة، مِن أن حيان بن عبيد الله أخطأ في الحديث إسنادًا ومتنًا. إلا أن لبعض الأئمة موقفًا مخالفًا، وممن وقفت عليه منهم: البزار إشارةً، والطحاوي، وابن التركماني ظاهرًا:

1- أما البزار، فقد أخرج في «مسنده» حديثَ حيَّان، كما سبق في تخريجه، ثم قال: «وهذا الحديث لا نعلم أحدًا يرويه إلا بريدة، ولا نعلم رواه عن عبد الله بن بريدة إلا حيان بن عبيدالله، وحيان رجلٌ من أهل البصرة، مشهور، ليس به بأس»، فكأنه يشير إلى احتمال تفرُّده عن عبد الله بن بريدة بتقوية حاله، ويدعِّم هذا أنه لما أخرج وجهين من حديث أنس رضي الله عنه في الصلاة قبل المغرب، قال (14/ 28): «وهذه الرواية لا نعلم رواها إلا أنس، وقد رويت عن أنس من وجوه، وعارضها حديث بريدة، أنه قال: (بين كل أذانين صلاة إلا المغرب)»،=

والركعتان قبل المغرب سنة صحيحة من رواية أنس بن مالك[82]، ....

=شهرته وصدقه في الرواية، وهذا ما صرح به ابن التركماني، ومناقشة هذا ظاهرة؛ فإن ثقة الراوي ليست نهاية المطاف، وزيادته ليست مقبولة بإطلاق كما اعتمد ابن التركماني، بل لا بد من التثبت من صواب رواية الثقة في الحديث المعيَّن، وذلك بالبحث عن موافقته ومخالفته، وكذلك بالنظر إلى القرائن الأخرى، وقد تبيَّن في هذا الحديث أن رواية حيان معلولة منكرة من أربع جهات، وإن كان في الأصل صدوقًا؛ وذلك لأنه خالف الثقات، وسلك الجادة، وخالف ما هو معروف عن ابن بريدة، وروى ما ليس من حديث ابن بريدة، عن أبيه، وقد مرَّ شرح ذلك فيما سبق.

(82) أخرج البخاري (503) من طريق سفيان، و(625) من طريق شعبة، كلاهما (سفيان، وشعبة) عن عمرو بن عامر، عن أنس، قال: (كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي ﷺ يبتدرون السواري، حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك، يصلون الركعتين قبل المغرب)، لفظ شعبة، ولم يذكر سفيان: «حتى يخرج النبي ﷺ...».

وأخرج مسلم (836) من طريق مختار بن فلفل، عن أنس، قال: (كنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب). قال: فقلت له: أكان رسول الله ﷺ صلاهما؟ قال: (كان يرانا نصليهما، فلم يأمرنا، ولم ينهنا).

وأخرج مسلم (837) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، قال: (كنا بالمدينة، فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري، فيركعون ركعتين ركعتين، حتى إن الرجل الغريب لَيَدخل المسجد، فيحسب أن الصلاة قد صُلِّيَت، مِن كثرة مَن يصليهما).

وقد أسند البيهقي في الكبير، والبغوي في شرح السنة (895)،=

=فكأنه يذهب إلى أن معارضة حديث بريدة بهذا اللفظ، وهو لفظ حيان فحسب، يؤثر أثرًا ما في حديث أنس.

2- وأما الطحاوي، فقال في شرح مشكل الآثار (14/ 115-120): «ثم قد وجدنا حيان بن عبيد الله أبا زهير، وهو رجل محمودٌ في روايته، قد روى هذا الحديث عن ابن بريدة، فخالف كهمسًا، والجريريَّ، والحسين المعلم، فيما رووه عليه عنه»، ثم أسند حديثه، فقال: «فخالف حيانُ كهمسًا، والجريريَّ، والحسين، في إسناد هذا الحديث، فذكره بما يعود به إلى بريدة، وخالفهم في متنه على ما قد ذكرناه من خلافه إياهم فيهما». ثم ذهب الطحاوي ليوجِّه حديث حيان، فذكر أنه لا يخلو من حالين: أولاهما: أن يكون مخصِّصًا لحديث كهمس والجريري، وتكون مشروعية الركعتين فيما سوى المغرب. وثانيهما: أنه حديث آخر، يقدَّم؛ لأنه نهي وحظر، أو يكون ناسخًا للحديث الأول. ثم ذهب إلى أبعد من ذلك، فجعل حديث حيان ناسخًا لحديث أنس بن مالك في الباب أيضًا. وهذا التصرف من الطحاوي واضحٌ في أنه اعتمد رواية حيان، ولم يتعرض لنقدها من جهة الإسناد، وبنى على كون راويها محمودًا في روايته صحةَ روايته رأسًا، فذهب يوجِّهها، ويوازن بينها وبين الروايات الأخرى.

3- وقال ابن التركماني في الجوهر النقي (2/ 476)، بعد أن نقل كلام البزار في حيان، وتوثيق ابن حبان، وتصحيح الحاكم له: «فهذه زيادة من ثقة، فيحمل على أن لابن بريدة فيه سندين: سمعه من ابن مغفل بغير تلك الزيادة، وسمعه من أبيه بالزيادة».

ومن الملاحظ في كلام البزار أنه لم يورد الخلاف في الحديث، ولم أجد للحديث في مسنده إلا طريق حيان، وهذا ربما فسَّر اعتماده على روايته، وأما الطحاوي، فوقف على الخلاف، ووضَّحه، ثم اعتمد رواية حيان دون تردد.

والظاهر أن معتمد البزار والطحاوي في تقوية رواية حيان:=

وعقبة بن عامر[83]، وأبي هريرة[84]، وعائشة[85][86].

=عن المصنِّف، بإسناده، رواية عبد العزيز بن صهيب، وأسند البيهقي في الكبير (4555)، عن المصنِّف، بإسناده، رواية مختار بن فلفل، عن أنس.

(83) أخرج البخاري (1184) من طريق مرثد بن عبد الله اليزني، قال: أتيت عقبة بن عامر الجهني، فقلت: ألا أُعَجِّبك من أبي تميم، يركع ركعتين قبل صلاة المغرب؟ فقال عقبة: (إنا كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ). قلت: فما يمنعك الآن؟ قال: (الشغل).

وقد أسند البيهقي في الكبير (4554)، عن المصنِّف، بإسناده، هذه الرواية.

(84) لم أقف على حديث أبي هريرة ﷺ في الباب، وقد أورد محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص72-73/ مختصره)، والبيهقي في سننه الكبير (5/ 261-270)، جملة من أحاديث الباب، ولم يذكرا لأبي هريرة فيه حديثًا. والله أعلم.

(85) لم أقف على حديث عائشة ﷺ في الباب، ولم يذكر لها المروزي والبيهقي في الباب حديثًا. بل أخرج الطبراني في مسند الشاميين (2110) من طريق يحيى بن أبي الحجاج، عن عيسى بن سنان، عن رجاء بن حيوة، عن جابر، قال: طفنا في نساء رسول الله ﷺ، فسألناهن: هل رأيتن رسول الله ﷺ يصلي هاتين الركعتين قبل المغرب حين يؤذن المؤذن؟ فقلن: «لا»، غير أم سلمة...، فذكره. ويحيى بن أبي الحجاج، وعيسى بن سنان، ليِّنا الحديث -كما في التقريب (7527، 5295)-، وسماع رجاء من جابر محل نظر، فهذا إسناد ضعيف.

(86) قال الإمام أحمد بن حنبل: «ما أكثر ما جاء فيه من الحديث»، وقال: «فيهما أحاديث جياد -أو قال: صحاح- عن النبي ﷺ، وأصحابه، والتابعين». انظر: مسائل عبد الله (ص96)، المغني (2/ 546).

(6) أخبرنا أبو بكر بن إسحاق[87]، قال: «وممَّن كان يصلي الركعتين قبل المغرب مِن الصحابة، والتابعين، ومَنْ بَعدَهم من علماء المسلمين: أبو بكر الصديق[88]، وأُبيُّ بن كعب[89]،.......................................

(87) هو: أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي، المتقدمة ترجمته في الفقرة (2).

(88) أخرج البيهقي (4564) من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن طاوس، عن أبيه، أن أبا أيوب الأنصاري صلى مع أبي بكر بعد غروب الشمس قبل الصلاة، ثم لم يكن يصلي مع عمر ﷺ، ثم صلى مع عثمان ﷺ، فذُكِرَ ذلك له، فقال: «إني صليت مع النبي ﷺ، ثم صليت مع أبي بكر، وفرقت من عمر، فلم أصل معه، وصليت مع عثمان ﷺ أنه لين». قال: وكان عمر ﷺ لا يراهما، فلم يصلهما أبو أيوب معه، وصلاهما مع عثمان ﷺ. وهذا ما وقفت عليه من أثرٍ في هذا المسألة عن أبي بكر ﷺ، فإن كان هو مراد الحاكم، فقد بيَّن الحافظ محمد بن نصر المروزي أن فيه وهمًا، فقال في قيام الليل (ص73/ مختصره): وهذا عندي وهم. إنما الحديث في الركعتين بعد العصر، لا في الركعتين قبل المغرب؛ لأن المعروف عن عمر ﷺ أنه كان ينكر ركعتين بعد العصر، ويضرب عليهما، فأما الركعتان قبل المغرب، فلا. وقد رواه معمر، عن ابن طاوس، على ما قلنا، وهو أحفظ من يحيى بن أيوب وأثبت». ورواية معمر أخرجها عبد الرزاق (3977) عنه، عن ابن طاوس، عن أبيه، أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر، فلما استخلف عمر تركهما، فلما توفي ركعهما. فقيل له: ما هذا؟ فقال: «إن عمر كان يضرب الناس عليهما».

(89) أخرج مسدد -كما في المطالب العالية (621)- من طريق عبدالله بن أبي الهذيل، قال: دعوت رجلًا من أصحاب النبي ﷺ إلى منزلي، فلما أذن مؤذن المغرب قام فصلى، فسألت عن=

وعبد الرحمن بن عوف[90]، وعقبة بن عامر[91]، وأبو سعيد الخدري، وسعد بن مالك[92]، وجابر بن عبد الله[93]، وأبو أيوب[94]، وابن عباس[95]، وأبو موسى[96]، وابن عمر[97]، ....

=ذلك؟ فقال: «كان أبيُّ بن كعب ﷺ يصليهما». وانظر أثر عبد الرحمن بن عوف التالي.

(90) أخرج عبد الرزاق (3981)، وابن أبي شيبة (7456)، وأحمد (21200)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (14/ 121)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (278)، والبيهقي (4559)، من طريق عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، قال: «كان عبد الرحمن بن عوف، وأبيُّ بن كعب، يصليان الركعتين قبل المغرب».

(91) مرَّ تخريج حديثه المرفوع في الباب في حاشية سابقة (83). وفيه أنه كان يصليهما في عهد النبي ﷺ، وأما بعدُ، فمنعه الشغل منهما.

(92) أخرج ابن أبي شيبة (7464) من طريق سعيد بن أبي عروبة، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (14/ 122) من طريق شعبة، كلاهما (سعيد، وشعبة) عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، قال: «ما رأيت فقيهًا يصلي قبل المغرب، إلا سعد بن أبي وقاص»، هذا لفظ ابن أبي عروبة. وقال شعبة، عن قتادة، قال: قلت لسعيد بن المسيب: إن أبا سعيد الخدري كان يصلي الركعتين قبل المغرب. فقال: «كان ينهى عنهما، ولم أدرك أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ يصليهما غير سعد بن مالك». ومفاد الخبر الذي وجَّهه قتادة لابن المسيب: أن أبا سعيد الخدري كان يصلي الركعتين قبل المغرب، ولعل هذا مراد المصنِّف بنسبة القول إلى أبي سعيد، فإني لم أجده عنه في غيره، لكن قتادة لم يسمع من أبي سعيد، كما قال المزي في تهذيب الكمال (23/ 503)، فالأثبت عن أبي سعيد ما نقله عنه سعيد بن المسيب من النهي عنهما، ورواية ابن المسيب، عن أبي سعيد، مخرجة في الصحيحين.

(93) أخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص74/ مختصره)= من طريق عبد الله بن عمرو الثقفي، قال: رأيت جابر بن عبدالله يصلي ركعتين قبل المغرب. وقال ابن حزم في المحلى (2/ 257): «وروينا من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن داود الوراق، عن جعفر بن أبي وحشية، أن جابر بن عبد الله كان يصلي قبل المغرب ركعتين». ولم أقف على إسناد هاتين الروايتين تامًّا، وقد فُقد إسناد المروزي فيما فُقد من كتابه. والظاهر أنهما طريقان لرواية واحدة؛ إذ جعفر بن أبي وحشية معروف بالرواية عن عبد الله بن عمرو الثقفي، كما في التاريخ الكبير (5/ 153)، والجرح والتعديل (5/ 117). وظاهر ترجمة البخاري له أنه استقاها من هذا الخبر، فقد قال البخاري: «رأى جابر بن عبد الله. روى عنه جعفر أبو بشر». وعبد الله بن عمرو الثقفي مجهول، فيما قاله أبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني. انظر: علل ابن أبي حاتم (99)، سنن الدارقطني (1/ 132). وقد ذكره ابن حبان في الثقات (7/ 51).

(94) سبق تخريجه في الحاشية (88).

(95) أخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص74/ مختصره) عن ابن عباس: «صلاة الأوابين ما بين الأذان وإقامة المغرب». ولم أقف على إسناده عنده، ولا عليه عند غيره.

(96) علَّق ابن حبان في الثقات (7/ 84) عن ابن أبي زائدة، عن عبدالرحمن بن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، أنه كان يصلي قبل المغرب ركعتين. ولم أقف عليه مسندًا، ولم أقف على ترجمة لعبد الرحمن في غير هذا الموضع.

(97) وجدت عن ابن عمر في الباب ثلاثة آثار:

الأول: ما أخرجه ابن أبي شيبة (7465)، وأسلم بن سهل في تاريخ واسط (ص111) عن علي بن الحسن، كلاهما (ابن أبي شيبة، وعلي) عن وكيع، وعبد بن حميد (805) عن أبي داود=

وأنس[98]، ....

=الطيالسي، وأبو داود (1284) -ومن طريقه البيهقي (4565)-، والنسائي في الرابع من الإغراب (195)، من طريق محمد بن جعفر غندر، وخيثمة بن سليمان في جزء من حديثه (ق27/أ ضمن مجموع) من طريق يحيى بن كثير، أربعتهم (وكيع، والطيالسي، وغندر، ويحيى بن كثير) عن شعبة، قال: سمعت شيخًا بواسط يقول: سمعت طاوسًا يقول: سألت ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب؟ فلم يَنهَ عنهما. هذا لفظ ابن أبي شيبة، عن وكيع، ونحوه لفظ علي بن الحسن، إلا أنه سمى شيخ شعبة بالشك: «يقال له: شعيب، أو أبو شعيب»، وقد سمَّاه شعبة في روايات الباقين: أبا شعيب، ووهَّمه في ذلك ابن معين، كما نقله أبو داود عنه بعقب هذا الحديث. إلا أن الباقين جميعًا رووه عن شعبة بلفظ آخر، يبيِّن أن وكيعًا رواه بالمعنى، إذ لفظ الطيالسي، وللباقين نحوه: سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب؟ فقال: «ما رأيت أحدًا يصليهما على عهد رسول الله ﷺ». وهذا اللفظ أقرب إلى الترك منه إلى الفعل والحثّ، فالله أعلم بصحة ما علَّقه المصنِّف من أن ابن عمر كان يصليهما. وهذا الأثر عن ابن عمر قال فيه العظيم آبادي في عون المعبود (4/ 115): «وعندي أن هذا الحديث وهم من شعيب، الراوي عن طاوس، وتفرد بروايته عن طاوس، وكيف تصح هذه الرواية وقد روى جماعة من الصحابة، كعبد الله بن مغفل، وأنس، وعقبة بن عامر، وغيرهم، عن النبي ﷺ أنه أَذِن في ذلك لمن أراد أن يصلي، وفُعل في عهده بحضرته فلم ينهَ عنه؟».

الثاني: ما أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص74/ مختصره) أن رجلًا سأل ابن عمر، فقال -ابن عمر-: «ممن أنت؟»، قال: من أهل الكوفة. قال: «من الذين يحافظون على ركعتي الضحى». فقال: وأنتم تحافظون على الركعتين قبل المغرب. فقال ابن عمر: «كنا نحَدَّث أن أبواب السماء تفتح عند كل أذان». ولم أقف على إسناد محمد بن نصر فيه، ولا عليه عند غيره. =

=**الثالث**: رواية عبد الواحد بن غياث، عن حيان بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، التي سبق تخريجها ونقدها باستفاضة، فإن الدارقطني قد أخرجها (1041) عن أبي القاسم البغوي، عن عبد الواحد بن غياث، قال: حدثنا حيان بن عبيد الله العدوي، قال: كنا جلوسًا عند عبد الله بن بريدة، فأذن مؤذن صلاة الظهر، فلما سمع الأذان قال: قوموا، فصلوا ركعتين قبل الإقامة، فإن أبي قال: قال رسول الله ﷺ: (عند كل أذانين ركعتان قبل الإقامة، ما خلا أذان المغرب). قال ابن بريدة: «لقد أدركت عبد الله بن عمر يصلي تينك الركعتين عند المغرب، لا يدعهما على حال». قال: فقمنا فصلينا الركعتين قبل الإقامة، ثم انتظرنا حتى خرج الإمام، فصلينا معه المكتوبة. وهذه السياقة التامة لم أجدها إلا عند الدارقطني، وقد رواه غير الدارقطني عن البغوي، وغير البغوي عن عبد الواحد، وغير عبد الواحد عن حيان، فلم يسقه أحدهم بهذه السياقة. وعلى احتمال صحتها، وأن مَن سوى الدارقطني قد اختصر الحديث، فإنه قد سبق بيان نكارة حديث حيان، ومخالفته للثقات، فما يذكره عن ابن بريدة، ويزيده دون غيره، ولم يتابعه عليه أحد، هو محل شك ونظر، بل ظاهر هذه الرواية أن ابن بريدة لم يكن يصلي الركعتين قبل المغرب، وينهى عنهما، وقد سبق أنه ورد بإسناد أقوى من هذا أنه كان يصليهما. والله أعلم.

(98) أخرج عبد الرزاق (3984) -ومن طريق أحمد بن منصور، عنه: البيهقي (4557)- عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب قال: «كان المهاجرون لا يركعون الركعتين قبل المغرب، وكانت الأنصار تركع بهما»، قال الزهري: «وكان أنس يركعهما». لكن قال ابن معين: «الحديث الذي يرويه عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس، قال: «كان يصلي قبل المغرب ركعتين»، حدثنا به عبد الرزاق، عن معمر، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس»، انظر: تاريخ ابن معين،=

وجماعة من أصحاب الشجرة[99].

=برواية الدوري (3/ 85). وأبان متروك، كما في التقريب (142). ولعل رواية ابن معين كانت من قديم حديث عبد الرزاق، فإن راوي المصنف: إسحاق الدبري، سمع من عبد الرزاق متأخرًا، إلا أن أحمد بن منصور قد صرَّح أنه خرج إلى عبد الرزاق بصحبة ابن معين وأحمد بن حنبل، كما في تاريخ بغداد (14/ 315). فالله أعلم.

وأخرج الدولابي في الكنى والأسماء (2096) من طريق زربي أبي يحيى، قال: «رأيت أنس بن مالك يصلي ركعتين قبل المغرب». وزربي ضعيف، وله أحاديث منكرة عن أنس وغيره. انظر: تهذيب التهذيب (1/ 629).

وأخرج الطحاوي في شرح مشكل الآثار (5497) من طريق مصعب بن سليم، قال: «رأيت أنس بن مالك يصلي ركعتين إذا وجبت الشمس قبل المغرب».

وأنس بن مالك ﷺ هو راوي الحديث المرفوع، حيث جاء عنه من طرق كثيرة، سبق بعضها في تخريج حديثه في حاشية سابقة (82).

(99) كتب ابن الشِّحنة في الحاشية رامزًا برمزها: «منهم: مرداس، أو ابن مرداس، ذكره الذهبي في تجريده»، قال الذهبي في تجريد أسماء الصحابة (2/ 69): «مرداس، أو ابن مرداس، من أهل الشجرة، وكان يصلي قبل المغرب، يعني: تطوُّعًا».

وقد أخرج مسدد -كما في المطالب العالية (622)-، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (6198)، والبيهقي في الكبير (4563)، والخطيب في المؤتنف (ق68ب)، من طريق شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن راشد بن يسار، قال: «أشهد على خمسةِ نفرٍ ممن بايع تحت الشجرة، منهم: مرداس، أو ابن مرداس، أنهم كانوا يصلون قبل المغرب». قال ابن حجر في الإصابة (10/ 115): «رجاله إلى راشد ثقات، وراشد ذكره ابن حبان=

ومن التابعين: عبد الرحمن بن أبي ليلى[100]، وسويد بن غفلة[101]، والحسن[102]، والأعرج[103]، وجابر بن زيد[104]، وعامر بن عبد الله بن الزبير[105]، ومكحول[106]، وعراك بن مالك[107]،..

=في ثقات التابعين [4/ 233]، وقال: إنه مولى عبد الله بن أبي أوفى. وكذا ترجم له الخطيب في «المؤتنف»، فيمن اسمه سيار، بتقديم السين وتشديد المثناة من تحت، فقال: راشد بن سيار، مملوك عبد الله بن أبي أوفى».

(100) أخرجه ابن أبي شيبة (7459) من طريق الحكم، عنه. وأخرج عقبه (7460) قول ابن أبي ليلى: «أدركت أصحاب محمد ﷺ يصلون عند كل تأذين».

(101) أخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص74/ مختصره) عن سويد، قال: «كنا نصلي الركعتين قبل المغرب، وهي بدعة ابتدعناها في إمرة عثمان». وعلقه البيهقي في الكبير (5/ 270) عن سويد، ولم أقف على إسناده.

(102) أخرج ابن أبي شيبة (7463) من طريق يزيد بن إبراهيم، قال: قال تميم بن سلام، أو: سلام بن تميم، للحسن: ما تقول في الركعتين قبل المغرب؟ فقال: «حسنتان جميلتان، لمن أراد اللهَ بهما».

(103) أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص75/ مختصره)، ولم أقف على إسناده عنده، ولا عليه عند غيره.

(104) لم أقف عليه.

(105) أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص75/ مختصره)، ولم أقف على إسناده عنده، ولا عليه عند غيره.

(106) أخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص75/ مختصره) من طريق مكحول، قال: «على المؤذن أن يركع ركعتين على إثر التأذين». ولم أقف على إسناده عنده، ولا عليه عند غيره.

(107) أخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص75/ مختصره)=

وعبيد الله بن عبد الله بن عمر[108]، وغيرهم»[109].

/ 223أ/

***

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تكمل المكرمات. أما بعد:

فقد تمَّ -بفضل الله- تحقيق المنتقى من جزء الركعتين قبل المغرب، للإمام الحاكم، انتقاء الحافظ ابن الشِّحنة، مع دراسته، وتخريج أحاديثه، والتعليق عليه.

ومما خلصت إليه من النتائج من هذا البحث:

1- من الجوانب التي بذل فيها أئمة الحديث جهودًا كبيرة: جانب الأجزاء الحديثية، وجمع مرويات الأبواب الفقهية وغيرها في مصنَّفات مستقلة.

2- للحاكم عناية بعلم العلل، وأقوال في إعلال مرويات عديدة، وإن كان في «المستدرك» صحَّح كثيرًا من الأحاديث المعلولة، كما هو مشهور.

3- الراجح في حال الراوي حيان بن عبيد الله العدوي: أنه صدوق يخطئ، فيُجتنب ما تفرَّد به، وما خالف فيه؛ لعدم احتمالِ حاله التفرُّدَ والمخالفة. ولا يصح أنه مجهول، ولا أنه كذاب، ولا أنه اختلط.

4- لا يصح حكم الحافظ الطبراني بأن عبد الواحد بن غياث قد انفرد بحديث الركعتين قبل المغرب عن حيان بن عبيد الله، حيث وقفت لعبد الواحد على ثلاث متابعات صحيحة.

5- لأبي المنيب؛ عبيد الله بن عبد الله العتكي، رواية لهذا الحديث عن عبد الله بن بريدة، علَّقها ابن خزيمة، ولم أجدها مسندة. وقد وقع تحريفٌ قديم في نقل كلام ابن خزيمة، أدى إلى عدم معرفة هذه الرواية.

6- وردت متابعات لحيان بن عبيد الله على روايته للحديث عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، لكنها ضعيفة جدًّا، والصواب رواية أصحاب عبد الله بن بريدة، عنه، عن عبد الله بن المغفل. وأما اللفظ الذي رواه حيان، وهو: (بين كل أذانين صلاة، ما خلا صلاة المغرب)، فلم أجد من تابع حيان عليه.

7- من أوجه إعلال المرويات المعلَّة: الإعلال بمخالفة الثقات، الإعلال بسلوك الجادة، الإعلال بمخالفة الراوي للمروي، الإعلال بقرائن خاصة «منها هنا: أن حسين بن ذكوان المعلم روى الحديث عن

=من طريق الحكم بن الصلت، قال: «رأيت عراك بن مالك إذا أذن المؤذن بالمغرب قام فصلى سجدتين قبل الصلاة». ولم أقف على إسناده عنده، ولا عليه عند غيره.

(108) أخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص75/ مختصره) من طريق عبيد الله، قال: «إن كان المؤذن ليؤذن بالمغرب، ثم تقرع المجالس من الرجال، يقومون يصلونها». ولم أقف على إسناده عنده، ولا عليه عند غيره.

(109) لم أقف على من نقل هذا النص عن أبي بكر ابن إسحاق، شيخ المصنِّف. وهنا انتهى نصُّ المنتقى، والحمد لله رب العالمين.

ابن بريدة، مع أنه لا يـروي عنـه، عـن أبيـه، إلا حـديثًا واحدًا، وهذا يدلُّ على أن رواية حيان بن عبيد الله، عـن ابن بريدة، عن أبيه، خطأ».

8- لا تتوافق تقوية بعض الأئمة لرواية حيان بن عبيد الله مع حال هذه الروايـة، وحـال راويهـا، ومـنهج الأئمة في النقد.

9- وردت صلاة الركعتين قبل المغرب مرفوعـة من أوجه عديـدة، منهـا مـا خُـرِّج في الـصحيحين، كـما وردت موقوفة على عدةٍ من الـصحابة، ومقطوعـة عـلى عدةٍ ممن بعدهم.

ومما أوصي به من خلال هذا البحث ونتائجـه مـا يلي:

1- العناية بالمجاميع والكنانيش الخطية، خاصـةً مـا كـان منهـا غـير مفهـرس، أو في فهرسـته بعـض الإشكالات، وخاصةً ما كان منها من مقتنيـات العلـماء المعروفين، أو بخطوطهم، إذ يكثـر في طياتهـا مـا يكـون نفيسًا وفي عداد المفقود، أو في عداد ما لا يُعـرف أصـلًا. ويندرج في ذلك العناية بما يُنسب مـن المخطوطـات إلى مؤلِّف مجهول، ودراسته، وتحرير نسبته إلى صاحبه.

2- إبراز جهود الأئمة، خاصةً فيما عُرف فيه عن بعضهم بعضُ تقصير، فهذا يبين أنه إنما قـصَّر مجتهـدًا لا عامدًا، وفي موضعٍ دون موضع، وأنـه في ذلـك معـذورٌ مأجور -بإذن الله-.

3- سبر إطلاقات الأئمة ومصطلحاتهم في عامـة كتبهم ومؤلفاتهم، وذلك لفهمها على وجهها الـصحيح، خاصةً حيث لا يُسعف السياق أو الاصطلاح العام.

4- تعميق الاستفادة من التقنية الحديثـة في جمـع أي معلومة قد تكون مفيدة بخصوص الرواة والمرويات، وتوسيع مجالات البحث في ذلك لتشمل الكتب الخادمـة للسنة وعلومها، وإن لم تكن من كتبها بالأصالة.

والحمد لله على توفيقه، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

قائمة المصادر والمراجع

إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: مجموعـة بـاحثين. ط1، المدينـة النبوية: مجمع الملـك فهـد لطباعـة المـصحف الـشريف، 1415هـ-1425هـ.

الآثار. الشيباني، محمـد بـن الحـسن. تحقيـق: أبي الوفـاء الأفغـاني. د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

الاختيار لتعليل المختار. الموصلي، عبد الله بن محمـود بـن مـودود. تحقيق: محمود أبو دقيقة. د.ط، القـاهرة: مطبعـة الحلبـي، 1356هـ.

آداب الـشافعي ومناقبـه. ابـن أبي حـاتم، عبـد الـرحمن بـن محمـد الحنظلي. تحقيق: عبد الغني عبـد الخـالق. د.ط، بـيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

الآداب الشرعية. ابن مفلح، عبد الله بـن محمـد المقـدسي. تحقيـق: شعيب الأرناؤوط وآخر. ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة،

1419هـ.

الإرشاد في معرفة علماء الحديث. الخليلي، الخليل بن عبد الله القزويني. تحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس. ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ.

الإصابة في تمييز الصحابة. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: عبد الله التركي ومركز هجر. ط1، القاهرة: د.ن، 1429هـ.

أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني. المقدسي، محمد بن طاهر بن علي. تحقيق: جابر بن عبد الله السريِّع. ط1، الرياض: دار التدمرية، 1428هـ.

إعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. تحقيق: أحمد بن عبد الله العماري الزهراني. ط1، بيروت: دار ابن حزم، 1423هـ.

الإعلام بفضل الصلاة على النبي ﷺ والسلام. النميري، محمد بن عبد الرحمن بن علي. تحقيق: حسين محمد شكري. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 2009م.

الأعلام. الزركلي، خير الدين. ط15، بيروت: دار العلم للملايين، 2002م.

الإغراب (الرابع من حديث شعبة والثوري مما أغرب بعضهم على بعض). النسائي، أحمد بن شعيب. تحقيق: محمد الثاني بن عمر بن موسى. ط1، المدينة النبوية: دار المآثر، 1421هـ.

إكمال تهذيب الكمال (التراجم الساقطة من المطبوع). تحقيق: طلاب مرحلة الماجستير (1424هـ/ 1425هـ) بإشراف د. علي بن عبد الله الصياح. ط1، الرياض: دار المحدث، 1426هـ.

الأمالي. ابن بشران، عبد الملك بن محمد (ج2). تحقيق: أحمد بن سليمان. ط1، الرياض: دار الوطن، 1420هـ.

الأنساب. السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور. تحقيق: عبدالرحمن المعلمي وآخرين. ط1، حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، 1382هـ.

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. المرداوي، علي بن سليمان. ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم النيسابوري. تحقيق: أحمد بن سليمان بن أيوب وآخرين. ط1، الفيوم: دار الفلاح، 1430هـ.

بدائع الزهور. ابن إياس، محمد بن أحمد الحنفي. تحقيق: محمد مصطفى. د.ط، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، 1963م.

البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام. ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك. تحقيق: الحسين آيت سعيد. ط1، الرياض: دار طيبة، 1418هـ.

البيان والتحصيل. ابن رشد، محمد بن أحمد القرطبي. تحقيق: محمد حجي وآخرين. ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1408هـ.

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: بشار عواد معروف. ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1424هـ.

تاريخ الرسل والملوك. الطبري، محمد بن جرير. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط2، القاهرة: دار المعارف، د.ت.

التاريخ الكبير. البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي وآخرين. د.ط، حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، د.ت.

تاريخ بغداد (تاريخ مدينة السلام). الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. تحقيق: بشار عواد معروف. ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1422هـ.
تاريخ واسط. بحشل، أسلم بن سهل. تحقيق: كوركيس عواد. ط1، بيروت، دار عالم الكتب، 1406هـ.
التاريخ. ابن معين، يحيى. برواية الدوري، عباس بن محمد. تحقيق: أحمد نور سيف. ط1، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، 1399هـ.
تجريد أسماء الصحابة. الذهبي، أحمد بن محمد بن عثمان. د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. المزي، يوسف بن عبد الرحمن. تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. ط2، الهند: الدار القيمة، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ.
تصحيفات المحدثين. العسكري، الحسن بن عبد الله بن سعيد. تحقيق: محمود أحمد ميرة. ط1، القاهرة: المطبعة العربية الحديثة، 1402هـ.
التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح. الباجي، سليمان بن خلف. تحقيق: أبو لبابة حسين. ط1، الرياض: دار اللواء، 1406هـ.
تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان. الدارقطني، علي بن عمر. تحقيق: خليل بن محمد العربي. ط1، القاهرة: دار الفاروق الحديثة، دار الكتاب الإسلامي، 1414هـ.
تقريب التهذيب. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: محمد عوامة. ط1، سوريا: دار الرشيد، 1406هـ.
التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد. ابن نقطة، محمد بن عبد الغني. تحقيق: ألطاف حسين وآخرين. ط1، حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، 1403هـ-1404هـ.
تكملة المجموع. السبكي، علي بن عبد الكافي = مطبوع مع: المجموع.
تهذيب الآثار (مسند علي). الطبري، محمد بن جرير. تحقيق: محمود شاكر. د.ط، القاهرة: مطبعة المدني، د.ت.
تهذيب التهذيب. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: عادل مرشد وآخر. د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.
تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المزي، يوسف بن عبد الرحمن. تحقيق: بشار عواد معروف. ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1403هـ.
التوضيح لشرح الجامع الصحيح. ابن الملقن، عمر بن علي الأنصاري. تحقيق: دار الفلاح. ط1، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بيروت، دمشق: دار النوادر، 1429هـ.
الثقات. ابن حبان، محمد بن حبان البستي. تحقيق: مجموعة باحثين. د.ط، حيدرآباد، دائرة المعارف العثمانية، 1393هـ.
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. تحقيق: محمود الطحان. د.ط، الرياض: مكتبة المعارف، 1403هـ.
الجرح والتعديل. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الحنظلي. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي. ط1، حيدرآباد، دائرة المعارف العثمانية، 1371هـ-1373هـ.
جزء من حديث خيثمة بن سليمان الأطرابلسي (مخطوط). سوريا: المكتبة الظاهرية (3818 عام : 82 مجاميع العمرية).
جزء من حديث أبي علي الصواف: محمد بن أحمد بن الحسن (مخطوط). سوريا: المكتبة الظاهرية (3842 عام : 106 مجاميع العمرية).

الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد. تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد. ط1، بيروت: دار ابن حزم، 1419هـ.

الجوهر النقي. ابن التركماني، علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني. ط1، حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، 1344هـ-1355هـ (مع سنن البيهقي).

حديث السراج. الثقفي، محمد بن إسحاق. تحقيق: حسين بن عكاشة بن رمضان. ط1، القاهرة: دار الفاروق الحديثة، 1425هـ.

ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: حماد الأنصاري وآخر. ط2، مكة المكرمة: مطبعة النهضة الحديثة، 1387هـ.

الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة. الكتاني، محمد بن جعفر. تحقيق: محمد المنتصر الزمزمي. ط6، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1421هـ.

الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم. المنصوري، نايف بن صلاح. ط1، الرياض: دار العاصمة، 1432هـ.

سلوك الجادة وأثره في إعلال الأحاديث. الدريس، خالد بن منصور بن عبد الله. مجلة جامعة الملك سعود: العلوم التربوية والدراسات الإسلامية، الرياض. م(17)، (2)، 1425هـ، 895-944.

السنة. المروزي، محمد بن نصر. تحقيق: عبد الله بن محمد البصيري. ط1، الرياض: دار العاصمة، 1422هـ.

السنن. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، د.ت (مصورة).

السنن. الترمذي، محمد بن عيسى. تحقيق: أحمد شاكر وآخرين. ط2، القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395هـ.

السنن. الدارقطني، علي بن عمر. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1424هـ.

السنن. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. تحقيق: حسين الداراني. ط1، الرياض: دار المغني، 1421هـ.

السنن. ابن ماجه، محمد بن يزيد. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.

السنن. النسائي، أحمد بن شعيب. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط4، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1414هـ (مصورة).

السنن الصغير. البيهقي، أحمد بن الحسين. تحقيق: عبد المعطي قلعجي. ط1، كراتشي: جامعة الدراسات الإسلامية، 1410هـ.

السنن الكبرى. النسائي، أحمد بن شعيب. تحقيق: حسن شلبي. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ.

السنن الكبير. البيهقي، أحمد بن الحسين. تحقيق: عبد الله التركي ومركز هجر. ط1، القاهرة: دار هجر، 1432هـ.

سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من مشايخ الجرح والتعديل. تحقيق: موفق عبد القادر. ط1، الرياض: مكتبة المعارف، 1404هـ.

سؤالات مسعود بن علي السجزي. الحاكم، أبو عبد الله. تحقيق: موفق عبد القادر. ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1408هـ.

سير أعلام النبلاء. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرين. ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405هـ.

شذرات الذهب. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد. تحقيق: محمود الأرناؤوط. ط1، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، 1406هـ.

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة. اللالكائي، هبة الله بن الحسن. تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي. ط8، الرياض: دار طيبة، 1423هـ.

شرح السنة. البغوي، الحسين بن مسعود. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخر. ط2، دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ.

شرح صحيح مسلم. النووي، يحيى بن شرف. ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392هـ.

شرح مشكل الآثار. الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415هـ.

شرح مشكل الوسيط. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. تحقيق: عبد المنعم خليفة بلال. ط1، الرياض: دار كنوز أشبيليا، 1432هـ.

شعب الإيمان. البيهقي، أحمد بن الحسين. تحقيق: عبد العلي حامد. ط1، الرياض: مكتبة الرشد، بومباي: الدار السلفية، 1423هـ.

الصحيح. البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: مجموعة باحثين، عناية: محمد زهير الناصر، ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ (مصورة).

الصحيح. ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. ط1، بيروت: المكتب الإسلامي، 1400هـ.

الصحيح. ابن حبان، محمد بن حبان البستي. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ.

الصحيح. مسلم، مسلم بن الحجاج. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

الضعفاء والمتروكين. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. تحقيق: عبد الله القاضي. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ.

الضعفاء. العقيلي، محمد بن عمرو. تحقيق: أبي يحيى الحداد وآخرين. ط1، القاهرة، بيروت: دار التأصيل، 1435هـ.

الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. السخاوي، محمد بن عبدالرحمن. ط1، بيروت: دار الجيل، 1412هـ.

الطبقات الكبير. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع. تحقيق: علي محمد عمر. ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1421هـ.

علل الحديث. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الحنظلي. تحقيق: مجموعة باحثين. ط1، د.ن، 1427هـ.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري. العيني، محمود بن أحمد. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

عون المعبود شرح سنن أبي داود. العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير. ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. تحقيق: محب الدين الخطيب. د.ط، بيروت: دار المعرفة، 1379هـ (مصورة).

فتح العزيز شرح الوجيز. الرافعي، عبد الكريم بن محمد = مطبوع مع: المجموع.

فتح القدير. ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد. د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.

الفروع. ابن مفلح، محمد بن مفلح الصالحبي. تحقيق: عبد الله التركي. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1424هـ.

قيام الليل. المروزي، محمد بن نصر = مختصر قيام الليل.

الكامل في ضعفاء الرجال. ابن عدي، عبد الله بن عدي الجرجاني. تحقيق: مازن السرساوي. ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1434هـ.

الكنى والأسماء. الدولابي، محمد بن أحمد. تحقيق: نظر الفاريابي. ط1، بيروت: دار ابن حزم، 1421هـ.

الكنى والأسماء. مسلم، مسلم بن الحجاج. تحقيق: عبد الرحيم القشقري. ط1، المدينة النبوية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، 1404هـ.

الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات. ابن الكيال، بركات بن أحمد. تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. ط2، مكة المكرمة: المكتبة الإمدادية، 1420هـ.

اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. تحقيق: صلاح عويضة. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ.

لسان الميزان. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط1، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1423هـ.

المبسوط. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. د.ط، بيروت: دار المعرفة، 1414هـ.

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. ابن حبان، محمد بن حبان البستي. تحقيق: محمود زايد. ط1، حلب: دار الوعي، 1396هـ.

المجموع شرح المهذب. النووي، يحيى بن شرف. تحقيق: لجنة من العلماء. د.ط، القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، المطبعة العربية، مطبعة التضامن الأخوي، د.ت.

المحلى. ابن حزم، علي بن أحمد. تحقيق: أحمد شاكر. د.ط، القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، 1347هـ-1352هـ.

مختصر الأحكام (المستخرج على الترمذي). الطوسي، الحسن بن علي. تحقيق: أنيس الأندونوسي. ط1، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، 1415هـ.

مختصر قيام الليل. المروزي، محمد بن نصر. المقريزي، أحمد بن علي. ط1، فيصل آباد: حديث أكادمي، الرياض: دار الطحاوي، 1408هـ.

المدخل إلى الصحيح. الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري. تحقيق: ربيع المدخلي. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1404هـ.

مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله. ابن حنبل، أحمد بن محمد. تحقيق: زهير الشاويش. ط1، بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، 1401هـ.

مستخرج أبي عوانة = المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم.

المستدرك على الصحيحين. الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري. تحقيق: مجموعة باحثين. د.ط، حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، د.ت.

المسند. ابن حنبل، أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416هـ-1421هـ.

المسند. البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق. تحقيق: مجموعة باحثين. ط1، المدينة النبوية: مكتبة العلوم والحكم، 1409هـ-1430هـ.

مسند الشاميين. الطبراني، سليمان بن أحمد. تحقيق: حمدي السلفي. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405هـ.

المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم. أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني. تحقيق: مجموعة باحثين. ط1،

المدينة النبوية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، 1435هـ.
المسند. الروياني، محمد بن هارون. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. ط1، د.م، مؤسسة قرطبة، 1416هـ.
المسند. السراج، محمد بن إسحاق. تحقيق: إرشاد الحق الأثري. ط1، فيصل آباد: إدارة العلوم الأثرية، 1423هـ.
المسند. عبد بن حميد. تحقيق: أحمد بن أبي العينين. ط1، المنصورة: مكتبة دار ابن عباس، 1430هـ.
المسند. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى. تحقيق: حسين سليم أسد. ط2، دمشق، بيروت: دار المأمون للتراث، 1410هـ.
المصنف. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط1، جوهانسبرغ، كراتشي، سملك: المجلس العلمي، بيروت: المكتب الإسلامي، 1391هـ–1392هـ.
المصنف. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي. تحقيق: محمد عوامة. ط1، جدة: دار القبلة، دمشق: مؤسسة علوم القرآن، بيروت: دار قرطبة، 1427هـ.
المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. تحقيق: مجموعة باحثين. ط1، الرياض: دار العاصمة، دار الغيث، 1419هـ–1420هـ.
معالم التنزيل في تفسير القرآن. البغوي، الحسين بن مسعود. تحقيق: محمد النمر وآخرين. ط4، الرياض: دار طيبة، 1417هـ.
المعجم الأوسط. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب. تحقيق: طارق بن عوض الله وآخر. د.ط، القاهرة: دار الحرمين، 1415هـ.
معجم الصحابة. البغوي، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز. تحقيق: محمد عوض المنقوش وآخر. ط1، الكويت: مبرة الآل والأصحاب، 1432هـ.
معجم الصحابة. ابن قانع، عبد الباقي. تحقيق: صلاح المصراتي. ط1، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، 1418هـ.
معجم مصطلحات المخطوط العربي، قاموس كوديكولوجي. بنبين، أحمد، طوبي، مصطفى. ط3، الرباط: الخزانة الحسنية، 2005م.
معرفة السنن والآثار. البيهقي، أحمد بن الحسين. تحقيق: عبد المعطي قلعجي. ط1، كراتشي: جامعة الدراسات الإسلامية، 1412هـ.
معرفة الصحابة. أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني. تحقيق: عادل العزازي. ط1، الرياض: دار الوطن، 1419هـ.
علوم الحديث. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. تحقيق: نور الدين عتر. د.ط، دمشق: دار الفكر، 1406هـ.
معرفة علوم الحديث. الحاكم، محمد بن عبد الله. تحقيق: أحمد السلوم. ط1، بيروت: دار ابن حزم، 1424هـ.
مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار. العيني، محمود بن أحمد. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1427هـ.
المغني. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. تحقيق: عبد الله التركي وآخرون. ط3، الرياض: دار عالم الكتب، 1417هـ.
المغني في الضعفاء. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق: نور الدين عتر. د.ط، قطر: إدارة إحياء التراث الإسلامي، د.ت.
المقتنى في سرد الكنى. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق: محمد المراد. ط1، المدينة المنورة: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، 1408هـ.
منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى. المطرفي، عادل بن سعد. رسالة ماجستير، السعودية: كلية أصول الدين،

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1424هـ.

المؤتلف والمختلف. الدارقطني، علي بن عمر. تحقيق: موفق عبد القادر. ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1406هـ.

المؤتنف تكملة المؤتلف والمختلف. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (مخطوط). برلين: مكتبة برلين (10157).

موضح أوهام الجمع والتفريق. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي. د.ط، حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، 1378هـ.

الموضوعات. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. تحقيق: عبدالرحمن عثمان. ط1، المدينة النبوية: المكتبة السلفية، 1386هـ-1388هـ.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: علي البجاوي. ط1، بيروت: دار المعرفة، 1382هـ.

ناسخ الحديث ومنسوخه. الأثرم، أحمد بن محمد بن هانئ. تحقيق: عبد الله المنصور. ط1، د.ن، 1420هـ.

ناسخ الحديث ومنسوخه. ابن شاهين، عمر بن أحمد بن عثمان. تحقيق: سمير الزهيري. ط1، الزرقاء: مكتبة المنار، 1408هـ.

نصب الراية لأحاديث الهداية. الزيلعي، عبد الله بن يوسف. تحقيق: مجموعة باحثين، عناية: محمد عوامة. ط1، جدة: دار القبلة، دمشق: المنار للنشر والتوزيع، 1418هـ.

نظم العقيان في أعيان الأعيان. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. تحقيق: فيليب حتي. د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، 1927م (مصورة).

هدى الساري لمقدمة فتح الباري = مطبوع مع: فتح الباري.

الوسيط. الغزالي، محمد بن محمد. تحقيق: أحمد محمود إبراهيم وآخر. ط1، القاهرة: دار السلام، 1417هـ.

❊ ❊ ❊